

استثمار

القابضة ش.م.ع.ق.

التقرير السنوي للحكومة 2023

**وفقاً لنظام حوكمة الشركات والبيانات القانونية
المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار هيئة قطر
للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2016**

المحتويات

مقدمة

التعاريف

الإفصاحات عن التقرير السنوي

- أولاً: الإفصاح عن المخالفات التي ارتكبت خلال السنة بشأن تطبيق أحكام هذا النظام
ثانياً: الإفصاح عن المخالفات والجزاءات التي وقعت عليها لعدم التزامها
بتطبيق أي من مبادئ أو أحكام هذا النظام، وبيان أسبابها، وطريقة معالجتها وسبل تفاديها في المستقبل
ثالثاً: الإفصاح عن المعلومات الخاصة بأعضاء المجلس ولجانه، والإدارة التنفيذية العليا بالشركة وصلحياتها وممسؤولياتهم وأعمالهم خلال السنة، ومكافآتهم

أ- أعضاء مجلس الإدارة:

1. ميثاق المجلس
2. مسؤوليات المجلس
3. رئيس مجلس الإدارة
4. اجتماعات
5. المجلس
6. أمين السر
7. لجان المجلس
8. نظام الرقابة الداخلية
9. الرقابة الخارجية
10. متطلبات الإفصاح والشفافية
11. حقوق أصحاب المصالح

12. حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة

13. تيسير سبل المشاركة الفعالة في الجمعية العامة والتصويت
14. حقوق المساهمين المتعلقة بتوزيع الأرباح
15. حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى
16. حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين
17. المسؤولية الاجتماعية للشركة

ب- لجان المجلس

1. لجنة التدقيق والمخاطر
2. لجنة الترشيحات والمكافآت
3. اللجنة التنفيذية
4. لجنة الاستثمار.
5. لجنة المناقصات

ج - الإدارة التنفيذية العليا بالشركة وصلحياتها وممسؤولياتهم وأعمالهم خلال السنة، ومكافآتهم

د- المكافآت

رابعاً: الإفصاح عن إجراءات إدارة المخاطر، والرقابة الداخلية في الشركة بما فيها الالشراف على الشؤون المالية والإستثمارات، وما يتصل بها من معلومات

خامساً: أعمال اللجان، متضمنة عدد اجتماعاتها وما انتهت إليه من توصيات

سادساً: الإفصاح عن إجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمواجهة التغيرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق

سابعاً: الإفصاح عن تقييم أداء المجلس ومدى التزام أعضائه بتحقيق مصالح الشركة، والقيام بأعمال اللجان، وحضور اجتماعات المجلس ولجانه، والإفصاح عن تقييم أداء الإدارة التنفيذية العليا بشأن تطبيق نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بما فيها تحديد عدد التظلمات، والشكوى، والمقترنات، والبلاغات، والطريقة التي عالج بها المجلس المسائل الرقابية

ثامناً: الإفصاح عن أوجه الخلل في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كلياً أو جزئياً أو مواطن الضعف في تطبيقه، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة حالات الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المفصحة عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية)

تاسعاً: الإفصاح عن مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق

عاشرًا: الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون الشركة طرفاً فيها بما فيها التحكيم، والدعوى القضائية

حادي عشر: الإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة"

ثاني عشر: تقرير الإدارة عن الرقابة الداخلية على التقارير المالية

ثالث عشر: تقرير الإدارة عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسوق المالية (QFMA) والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك (النظام

مقدمة:

تعد الحكومة من أهم نظم إدارة الشركات والتحكم بها بصفة عامة، والشركات المساهمة المدرجة في الأسواق المالية بشكل خاص، لما ترسّخه من مبادئ الإدارة الرشيدة وتحديد المهام والمسؤوليات لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة، والعدل والمساواة بين أصحاب المصالح، والرقابة المنتجة وإدارة المخاطر، والشفافية والافصاح، وتنظيم حقوق أصحاب المصالح، وتنمية المجتمع والنہوض به، الأمر الذي يؤدي إلى تحسين أداء الشركة بصفة عامة، وينتهي حتماً إلى تحقيق المعنى الحقيقي لمبدأ إعلاء المصلحة العامة، ومصلحة الشركة وأصحاب المصالح، وتقديمهما على أي مصلحة أخرى.

من هذا المنطلق، والتزاماً من إستثمار القابضة ش.م.ع.ق. بمبادئ نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية رقم 5 لسنة 2016، والذي تم نشره في الجريدة الرسمية بتاريخ 15/5/2017، وحرصاً من مجلس إدارة الشركة على تطبيق قواعد الحكومة، تتبّنى الشركة أفضل الممارسات الإدارية من أجل تحقيق مستوى حوكمة سليم، وذلك من أجل تحسين ثقة المستثمرين الحاليين والمرتقبين، بالإضافة إلى تعزيز ثقافة الشركة بخصوص الحكومة، والعدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والشفافية والافصاح وإتاحة المعلومات للهيئة ولأصحاب المصالح في الوقت المناسب وبالكيفية التي تمكنهم من اتخاذ قراراتهم والقيام بأعمالهم بشكل صحيح، وإعلاء قيم المسؤولية الاجتماعية للشركة، وتقديم المصلحة العامة للشركة وأصحاب المصالح على المصلحة الخاصة، وأداء الواجبات والمهام والوظائف بحسن نية ونزاهة وشرف وإخلاص وتحمل المسؤولية الناشئة عنها أمام أصحاب المصالح والمجتمع وذلك بإرساء المبادئ التالية:

مبدأ الشفافية:

ذلك المبدأ القائم على حسن النية، وتحري الصدق والمصارحة، وإعلاء قيم الرقابة الذاتية والنزاهة، وتوكّي الحرص والرعاية الفائقة والأمانة في أداء المهام والوظائف الموكّلة إلى كل مسؤول وعامل في الشركة من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا إلى جميع العاملين وغيرهم من الأطراف ذات العلاقة بالشركة، والذي يحدد إطار الإفصاح وتوفير المعلومات التي تطلبها الهيئة وغيرها من الجهات الرقابية أو يتطلّبها أصحاب المصالح في الوقت المناسب وبالكيفية التي تمكن طالب المعلومة من اتخاذ قراره السليم، والذي ينظم تعامل الأشخاص المطلعين في الأوراق المالية التي تصدرها الشركة أو أي شركة من مجتمعاتها، ويعمل على تجنب تضارب المصالح والحد منها وتحقيق النفع العام في ظل مفهوم الإستثمار النزيه في السوق.

مبدأ تحمل المسؤولية والإقرار بها:

ويهدف إلى تحديد الحقوق والواجبات والمسؤوليات في الشركة، ووضع آلية رقابة مناسبة تعامل على محاسبة كل مسؤول عن عمله وتقدير أدائه، وتقدير أداء الشركة بشكل عام وفقاً لأفضل المعايير الدولية سواء أكانت الرقابة داخلية، يقوم بها مجلس إدارة الشركة ولجانه أو وحدة التدقيق الداخلي كل في حدود اختصاصه، أم رقابة خارجية يقوم بها مدقق الحسابات، كما يهدف إلى إقرار المسؤول بمسؤوليته وإن فوض غيره في أداء بعض مهامه أو سلطاته فالتفويض لا يكون إلا في المهام لا في المسؤوليات، ويهدف إلى بيان المسؤولية الاجتماعية للشركة ودورها تجاه المجتمع والعمل على تنميته ورثائه والمحافظة على البيئة.

مبدأ العدالة والمساواة:

أصحاب المصالح وعلى رأسهم المساهمين متتساوين في الحقوق، وبحظر التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين ولهم كافة الحقوق المترتبة على ملكية السهم أو صفتهم بالشركة سواءً سواءً، بما في ذلك حقوق أصحاب المصالح في الشركة سواءً المساهمين أو غيرهم من لهم صفة أو مصلحة فيها كالعاملين، والدائنين، والعملاء، والموردين، لتمكنهم من ممارسة حقوقهم والتمتع بها وعلى رأسها الحقوق المتعلقة بالجمعية العامة وتيسير سبيل المشاركة الفعالة بها وأهمها حق التصويت، حق الترشح لعضوية مجلس الإدارة وانتخاب أعضائه، وحقوق توزيع الأرباح، وحق الحصول على المعلومات، وإقرار سياسة المكافآت ومنح الدوافز بالشركة ومنها مكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا.

مبدأ الالتزام:

كما وتراعي الشركة حماية حقوق المستثمرين وأصحاب المصالح بصفة عامة وتمكينهم من التمتع بها، وإعلاء قيم حماية الأقلية والعاملين بالشركة من خلال إقرار معاملة تفضيلية لصغار المستثمرين والأقلية، وتتمثل أركان تلك المعاملة في عدم تمكين أو سيطرة الأقلية على الأقلية، وعدم تحكم عضو أو أكثر من أعضاء مجلس الإدارة في إصدار القرارات، وإقرار نظام التصويت التراكمي في انتخاباتأعضاء مجلس الإدارة، ذلك النظام التصويتي الذي يمنحك كل مساهم قدرة تصويتية بعدد الأسهم التي يمتلكها ويحق له التصويت بها لمرشح واحد أو تقييمها بين من يختارهم من المرشحين دون وجود أي تكرار لهذه الأصوات، مما يزيد من فرص حصول مساهمي الأقلية على تمثيل عادل في مجلس الإدارة، وتوفير آلية مناسبة لحصول جميع المساهمين وسائل أصحاب المصالح على المعلومات بالقدر الذي يحمي الشركة وحقوقها ومصالحها والغير، واعتماد آلية أخرى لتقديم التظلمات والشكوى والبلاغات عن آية مخالفات أو مخاطر قد تهدد الشركة.

التعريف:

1. الشركة: "استثمار القابضة ش.م.ع.ق"
2. الرئيس: رئيس مجلس إدارة الشركة.
3. المجلس: مجلس الإدارة للشركة
4. الحكومة: النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركة والتحكم بها، ويحدد أسس ومبادئ توزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف أصحاب المصالح في الشركة، مثل أعضاء المجلس، والمدراء، والمساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، وتوضح القواعد والإجراءات الخاصة باتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة
5. العضو التنفيذي: عضو مجلس الإدارة الذي يؤدي مهام إدارية تنفيذية للشركة و/أو يكون موظفاً في الشركة بتفرغ كامل.
6. العضو غير التنفيذي: عضو مجلس الإدارة الذي لا يكون متفرغاً لإدارة الشركة أو لا يتتقاضى أجراً منها.
7. العضو المستقل: هو عضو مجلس الإدارة الذي يتمتع بالاستقلالية التامة.
8. نظام الحكومة: قرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2016 بإصدار نظام حوكمة الشركات والبيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية وتعديلاته.
9. القانون: قانون الشركات التجارية رقم (11) لسنة 2015 المعدل بالقانون رقم (8) لسنة 2021.
10. الهيئة: هيئة قطر للأسواق المالية.
11. طرف ذو علاقة: يعتبر الشخص ذي علاقة بالشركة إذا كان عضواً في مجلس إدارة الشركة أو أي شركة من شركاتها التابعة، أو بالادارة التنفيذية العليا للشركة أو أي شركة من مجموعتها، أو كان مالكاً لنسبة (%) على الأقل من أسهم الشركة أو شركة من ضمن شركاتها، أو كان من أقارب أي من الأشخاص السابق ذكرهم حتى الدرجة الثانية، وكل شخص اعتباري مُسيطر عليه من قبل عضو بمجلس إدارة الشركة أو أي شركة من شركاتها أو بإدارتها التنفيذية العليا وأقاربهم حتى الدرجة الثانية، أو المشتركة في مشروع أو شركة من أي نوع مع الشركة أو أي شركة من مجموعتها.

الفضحات في التقرير السنوي:

يلزم المجلس بتقديم تقرير الحكومة سنوياً وفقاً للأنظمة بحيث تفصح الشركة في تقريرها السنوي عن التزامها بتطبيق مبادئ وأحكام نظام الحكومة، وفي حالة عدم الالتزام بتطبيق أي من مبادئه أو أحكامه لأسباب تقبلها الهيئة مراعاة للمصلحة العامة أو مصلحة السوق أو حماية للمستثمرين يجب تحديد المادة أو المواد التي لم تلتزم بتطبيق أحكامها ومبررات عدم التطبيق أو أسباب المخالفة بحسب الأحوال بتقرير الحكومة، على أن يكون تقرير الحكومة جزءاً من التقرير السنوي للشركة، ويشمل التالي:

أولاً: الإجراءات التي اتبعتها الشركة بشأن تطبيق أحكام هذا النظام:

اعتمدت الشركة على نظام الحكومة الصادر برقم 5/2016 منذ عقد جمعيتها العامة التأسيسية بتاريخ 8 مايو 2017 والتي تمت الموافقة بموجبها على إقرار النظام الأساسي للشركة وإعلان تأسيسها نهائياً.

وقد تقيدت الشركة في العام 2023 بتطبيق أنظمة الحكومة، بحيث عقدت خلال العام 2023 ست (6) إجتماعات للجنة التدقيق والمخاطر، وأربعة (4) إجتماعات للجنة الترشيحات والمكافآت، وست (6) إجتماعات للجنة التنفيذية، وسبعين (7) إجتماعات لمجلس الإدارة ، واجتماعين إثنين (2) للجمعية العامة العادية، وإجتماعين (2) للجمعية العامة غير العادية.

أما على صعيد مجلس الإدارة، فإن أهم المواضيع التي طرحت هي المناقشة والتصديق على البيانات المالية الدورية في أوقاتها المحددة بحسب القانون والأنظمة ومناقشة تقارير لجنة التدقيق والمخاطر خلال السنة المالية 2023 وناقشت مجلس الإدارة موازنة إستثمار وشركاتها التابعة المقررة للعام 2024 وخطة عمل الشركات التابعة لاسيما لجهة خطة التوسيع خارج قطر ولهذا السبب قرر المجلس تأسيس عدة شركات خارج قطر وافق على مشاريع وشراكات مهمة.

هذا وقد استقال عضو مجلس الإدارة غير المستقل السيد محمد غانم الهديفي الكواري في 6/6/2023 وتم انتخاب عضو مجلس إدارة غير مستقل جديد وهو السيد خالد النون في الجمعية العامة المنعقدة بتاريخ 28/11/2023.

وقد دعى مجلس الإدارة مرتين (2) إلى انعقاد الجمعية العامة العادية ومرتين (2) إلى انعقاد الجمعية العامة غير العادية وفقاً لما يلي:

- انعقدت الجمعية العامة العادية السنوية للشركة في 16/4/2023 لمناقشة البيانات السنوية للعام 2022
- انعقدت الجمعية العامة العادية للشركة في 28/11/2023 لانتخاب عضو مجلس إدارة غير مستقل.
- انعقدت الجمعية العامة غير العادية للشركة في 16/04/2023 لتعديل النظام الأساسي للشركة وتذوييل مجلس الإدارة، رئيس مجلس الإدارة ونائبه ببعض الصلاحيات.
- انعقدت الجمعية العامة غير العادية للشركة في 24/07/2023 لتعديل بعض القرارات المتخذة فيما يتعلق بعملية الصكوك.

إضافة إلى ما سبق، أفصحت الشركة بشكلٍ فعال بما يحقق العدالة والشفافية ويمنع تعارض المصالح وإستغلال المعلومات التي لا تناسب للمجهور والأسس الواجب اتباعها عند التعامل في الأوراق المالية من قبل الأشخاص المطلعين، وتم الإفصاح عن إجتماعات مجلس الإدارة والقرارات والتوصيات، والبيانات المالية الدورية، ومكان و zaman إنعقاد الجمعيات العامة وجميع البيانات الجوهرية وقرارات الهيئات الرقابية ومجلس الإدارة بهذا الخصوص وقائمة بأسماء وبيانات أعضاء مجلس الإدارة ولجانه وقائمة المطلعين على الأحداث الجوهرية وعن توصيات اللجان والدعوى القضائية، كما وتم الإفصاح عن العقود التي وقعتها الشركة وعن بيانات الشركات التابعة التي تم تأسيسها وعن كل المعلومات الدورية والبيانات الأساسية للشركة بحسب الأنظمة والقوانين المتبعة والإلتزامات حول الأمور الجوهرية.

والتزامت الشركة طوال فترة السنة المالية 2023 بجميع إجراءات الإفصاح الواردة في القوانين والأنظمة لاسيما لهيئة قطر للأأسواق المالية، وبورصة قطر، وشركة قطر للإيداع المركزي، كما وتم تحديث الموقع الإلكتروني للشركة لإطلاع المساهمين بكل جديد يتناول الأخبار والإفصاحات الصادرة عنها.

ثانياً: الإفصاح عن المخالفات التي ارتكبت خلال السنة ومن بينها المخالفات والجزاءات التي وقعت عليها لعدم تزامنها بتطبيق أي من مبادئ أو أحكام هذا النظام، وبيان أسبابها، وطريقة معالجتها وسبل تفاديهما في المستقبل:

أعلنت شركة اليغانسيا جروب ذ.م.م ("اليغانسيا") في شهر نوفمبر 2021 أنها، وبالشراكة مع شركة أي أم جي، قد وقعت مع شركة الديار القطرية وقطر للسياحة عقداً لإقامة وتشغيل "مشروع وينتر وندرلاند" في جزيرة المها في مدينة لوسيل وقد تم نشر هذا الإعلان في الصحف وعلى موقع التواصل الاجتماعي.

هذا وقد عممت الشركة إلى الإعلان، في مستند العرض الذي نظمته في إطار عملية الاستحواذ على اليغانسيا، عن «مشروع وينتر وندرلاند» وذلك في الصفحة رقم 30.

وقد تم إبلاغ هيئة قطر للأأسواق المالية مستند العرض وتم نشره على الموقع الإلكتروني للشركة بتاريخ 16/3/2022 وما زال منشوراً لغاية تاريخه.

وحيث أن اليغانسيا قد أصبحت، وعطفاً على الإفصاحات التي تمت لهيئة قطر للأسوق المالية والجهات الرقابية الأخرى، من الشركات التابعة لـإستثمار القابضة فإن المشروع المذكور قد أصبح يعد أحد مشاريع إستثمار القابضة ش.م.ع.ق. وعليه فقد نشر قسم التسويق في اليغانسيا، بتاريخ 10/5/2022، إعلاناً عن مكونات مشروع جزيرة المها ووضع اسم الشركة الأم أي إستثمار القابضة ش.م.ع.ق. وتفصي الإشارة إلى أن فريق عمل

اليغاني، المنضم في حينه منذ أقل من شهر إلى شركة مساهمة عامة، لم يأخذ بعين الاعتبار أن هناك حاجة للإفصاح لكون المشروع قد أعلن عنه سابقاً عدة مرات وكان موضوع نقاش على موقع التواصل الاجتماعي لأشهر نظراً لأهميته.

أضف إلى ما تقدم، فإن إستثمار القابضة ش.م.ع.ق. قد عممت، وبمجرد العلم بنشر الإعلان المذكور، إلى مخاطبة بورصة قطر وشرح الموضوع والإفصاح عن المشروع على منصة البورصة.

هذا وبمراجعة حركة السوق المالي بتاريخ نشر الإعلان المذكور وفي اليوم السابق للنشر واليوم التالي له، ترى الشركة إن الإعلان لم يشكل خبراً جوهرياً أو يؤثر على سعر سهم إستثمار القابضة ارتفاعاً أو انخفاضاً على الندو المعتمد في الأخبار الجوهرية ومما يؤكد هذا الأمر الدراسة التي أجرتها الشركة.

أدلت هذه الواقعة إلى دعوة بورصة قطر للشركة إلى جلسة استماع، شرحت خلالها الشركة كل ما تم بيانه آنفاً وقد أصدرت بورصة قطر على إثر ذلك قراراً بالتنبيه على الشركة، تم بعد ذلك استدعاء الشركة لجلسة استماع لنفس الواقعة مع هيئة قطر للأسواق المالية ولجنة المحاسبة وصدر إثر ذلك كتاب تنبيه للشركة.

وقد عممت الشركة إثر ذلك إلى تنظيم اجتماعات دورية يتم من خلالها التأكيد على الأحكام التي يقتضي على الشركة والموظفين الالتزام بها فيما يتعلق بتبادل المعلومات المهمة والجوهرية وتحديد المعلومات التي تعد جوهرية.

ثالثاً: الإفصاح عن المعلومات الخاصة بأعضاء المجلس ولجانه، والإدارة التنفيذية العليا للشركة وصلاحياتهم ومسؤولياتهم وأعمالهم خلال السنة، ومكافآتهم:

أ- أعضاء مجلس الإدارة:
يتتألف مجلس الإدارة من أحد عشر عضواً، تنتخبهم الجمعية العامة العادية بطريق التصويت السري، وقد تألف مجلس الإدارة خلال العام 2023 من السادة التالية أسماءهم:



بيانات عضو مجلس الإدارة ونبذة عن السيرة الذاتية والمؤهلات العلمية	رقم
<p>السيد/ محمد معتز الخياط رئيس مجلس الإدارة رئيس مجلس إدارة شركة باور انترناشونال القابضة ذ.م.م وهي شركة تعمل في عدة قطاعات منها المقاولات، الصناعات، الخدمات، الزراعة والأغذية، التطوير العقاري، الضيافة، السياحة، الترفيه والرعاية الصحية. رئيس مجلس إدارة شركة أورباكون القابضة ذ.م.م رئيس مجلس إدارة شركة بلدنا ش.م.ع.ق. الرائدة في صناعة الدليب والألبان في قطر. رئيس مجلس إدارة مجموعة اسيتس للتطوير العقاري. رئيس مجلس إدارة مجموعة أورا ليف ستايل ذ.م.م أكبر شركة مطاعم وترفيه في قطر. السيد/ محمد معتز حاصل على درجة البكالوريوس في الأعمال التجارية العالمية من جامعة ذا وست اوفر اسكتلندي</p>	1
<p>السيد/ رامز الخياط نائب رئيس مجلس إدارة نائب رئيس مجلس إدارة شركة باور انترناشونال القابضة ذ.م.م وهي شركة تعمل في عدة قطاعات منها المقاولات، الصناعات، الخدمات، الزراعة والأغذية، التطوير العقاري، الضيافة، السياحة، الترفيه والرعاية الصحية. نائب رئيس مجلس إدارة والعضو المنتدب لشركة أورباكون القابضة ذ.م.م العضو المنتدب لشركة بلدنا ش.م.ع.ق. الرائدة في صناعة الدليب والألبان في قطر. نائب رئيس مجلس إدارة والعضو المنتدب لمجموعة اسيتس للتطوير العقاري. نائب رئيس مجلس إدارة والعضو المنتدب لمجموعة أورا أكبر شركة مطاعم وترفيه في قطر. تخرج السيد/ رامز من جامعة ذا وست اوفر اسكتلندي حيث حصل منها على درجة البكالوريوس في الأعمال التجارية العالمية.</p>	2
<p>السيد / خالد غانم سلطان الهديفي الكواري عضو مجلس الإدارة - غير مستقل- غير تنفيذي انتخب السيد خالد عضواً في مجلس إدارة استثمار القابضة منذ عام 2017. وهو ضابط متلاحد في وزارة الداخلية كما أنه رجل أعمال لديه شركاته الخاصة. حصل السيد خالد على دبلوم في علوم الشرطية من كلية درهام الشرطية في إنكلترا.</p>	3
<p>السيد / حمد غانم سلطان الهديفي الكواري عضو مجلس الإدارة - غير مستقل- غير تنفيذي انتخب السيد حمد عضواً في مجلس إدارة استثمار القابضة منذ عام 2017. عمل سابقاً كضابط في القوات المسلحة القطرية والشرطة القطرية بين عام 2000 وعام 2006 كما عمل في الديوانالأميري حصل السيد حمد على دبلوم في العلوم العسكرية من الأكاديمية العسكرية الملكية سانت هيرست في إنكلترا.</p>	4

<p>السيد/ محمد غانم سلطان الهديفي الكواري (حتى يونيو 2023) عضو مجلس إدارة - غير مستقل - غير تنفيذي</p> <p>انتخب السيد محمد عضواً في مجلس إدارة إستثمار القابضة منذ عام 2017 واستمر لحين استقالته من منصبه في يونيو 2023.</p> <p>تقلد السيد محمد منصب مدير في وزارة الداخلية في الفترة من العام 1998 حتى العام 2003. حصل السيد محمد على شهادة بكالوريوس في إدارة نظم المعلومات، شعبة المحاسبة، من المعهد التكنولوجي العالي في جمهورية مصر العربية.</p>	5
<p>السيد / خالد النون (نوفمبر 2023) عضو مجلس إدارة - غير مستقل - غير تنفيذي</p> <p>تم انتخاب السيد خالد النون في نوفمبر 2023 إثر شغور مقعد في مجلس الإدارة.</p> <p>بدأ السيد خالد مسيرته المهنية في إيطاليا في مجال التجارة الدولية وانتقل إلى قطر في عام 2017 كمدير للمشتريات في شركة بلدنا ش.م.ع.ق، حيث لعب دوراً محورياً في النجاح الأولي للشركة. ثم تقدم ليقود قسم سلسلة التوريد كمدير عام، حيث كان يدير عملية سلسلة التوريد الشاملة. وبعد ذلك، تولى منصب المدير العام لإدارة المشاريع الجديدة، حيث قاد عملية تنوع الأعمال والتوسيع في قطر والسوق الدولية.</p>	6
<p>الشيخ/ سليم بن عبد العزيز آل ثاني عضو مجلس إدارة - مستقل- غير تنفيذي</p> <p>يشغل الشيخ سليم حالياً منصب إدارة بروتوكول زيارة سمو الأمير والمجتمع به وذلك في دائرة البروتوكول في الديوانالأميري.</p> <p>كما ويشغل منصب نائب رئيس مجلس إدارة لنادي قطر الرياضي، رئيس مجلس إدارة لمجموعة البدع ورئيس مجلس إدارة شركة البدع للمفاتيح الكهربائية.</p> <p>حصل الشيخ سليم على بكالوريوس في إدارة الأعمال والتسويق من الأكاديمية العربية للعلوم في جمهورية مصر العربية وعلى ماجستير في إدارة الأعمال من جامعة بلايموث في المملكة المتحدة.</p>	7
<p>السيد/ عبدالله درويش الدرويش عضو مجلس إدارة - مستقل - غير تنفيذي</p> <p>يشغل السيد عبدالله منصب رئيس مجلس إدارة شركة مدينة الطاقة، و نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة البدع، نائب رئيس مجلس إدارة شركة البدع للمفاتيح الكهربائية ورئيس مجلس إدارة والرئيس التنفيذي لشركة الضيافة الأنجلوسكسونية في مالاغا- إسبانيا.</p> <p>حصل السيد عبدالله على بكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة نورثامبتون في المملكة المتحدة وعلى دبلوم في إدارة الأعمال من كلية نورث أتلانتيك.</p>	8

<p>السيد ابراهيم عبدالله العبدالله عضو مجلس إدارة - مستقل- غير تنفيذي</p> <p>السيد ابراهيم لديه ما يزيد عن خمسة وعشرين عاماً من الخبرة في المجال العقاري والإداري لاسيما في الموارد البشرية المحلية والخارجية. كما تقلد العديد من المناصب الإدارية الرفيعة خلال عمله في الدولة.</p> <p>يشغل السيد ابراهيم منصب عضو مجلس إدارة شركة غرباطة التجارية وعضو مجلس إدارة شركة تصميم الإضاءة ومدير الموارد البشرية التسويية الإفريقية في شركة الديار القطرية.</p> <p>السيد ابراهيم حاصل على درجة البكالوريوس من كلية العلوم - جامعة قطر</p>	9
<p>السيد إيهاد إحسان عبد الرحيم بصفته ممثلاً لشركة أروباكون للتجارة و المقاولات ذ.م.م عضو مجلس إدارة- غير مستقل - غير تنفيذي</p> <p>يتمتع السيد إيهاد بخبرة تزيد عن خمسة وعشرين عاماً في إدارات مالية رائدة في المنطقة. وقد عدداً من كبرى الشركات المدرجة في البورصة وأقسام تمويل الشركات العائلية، كما تولى مناصب كعضو في مجالس الإدارة والإدارة العليا لهذه الشركات، كما شارك في مجالس إدارة كبرى على الصعيدين الإقليمي والدولي.</p> <p>عمل السيد إيهاد مع بعض المؤسسات الكبرى في الشرق الأوسط ودول مجلس التعاون الخليجي، بما في ذلك إعمار والمدينة الاقتصادية ومجموعة الفطيم الاقتصادية ومجموعة دبي العقارية وشركة أرابتك القابضة وشركة ديبا المحدودة وبنك ستاندرد تشارترد والبنك العربي.</p> <p>قاد في حياته المهنية العديد من الافتتاحيات العامة الأولية في المنطقة بالإضافة إلى عمليات إعادة الهيكلة الرئيسية والمعاملات المعقدة في سوق المال ومسؤوليات النمو.</p> <p>السيد إيهاد هو قائد ثابت لكتافته في مجال التمويل في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ودول مجلس التعاون الخليجي على وجه الخصوص.</p> <p>حصل السيد إيهاد على الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة ولونغونغ في دبي وهو حاصل على بكالوريوس في المحاسبة والمالية.</p>	10
<p>السيد محمد محمد صادق الدوامنة بصفته ممثلاً لشركة هاينس القابضة ذ.م.م عضو مجلس إدارة- غير مستقل - غير تنفيذي</p> <p>يشغل السيد محمد منصب مدير تطوير الأعمال لشركة باور انترناشونال القابضة ذ.م.م حصل السيد محمد على بكالوريوس في الهندسة المدنية - تخصص الهندسة الحيو تقنية- من كلية الهندسة المدنية.</p>	11

وتلتزم الشركة بأهلية وفعالية أعضاء المجلس، وبأنهم يتمتعون بقدر كافٍ من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامهم بصورة فعالة، وبأنهم يخصصون الوقت الكافي للقيام بعملهم بكل نزاهة وشفافية، بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها. كما ويتمتع أعضاء المجلس بكل الشروط المطلوبة بحسب الأنظمة، بحيث أن أعمارهم تتعدى الواحد وعشرين سنة، ولم يسبق الحكم على أي منهم بعقوبة جنائية، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر للأسوق المالية، والمادتين (334) و(335) من القانون رقم (11) لسنة 2015 بإصدار قانون الشركات التجارية، ولم يمنع أيًّا منهم من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (35) فقرة (12) من القانون رقم (8) لسنة 2012 المشار إليه، أو قضي بإفلاته. كما وأن جميعهم، بإستثناء الأعضاء المستقلين مساهمين ومالكين لعدد "100,000" سهم" مائة ألف سهم من أسهم الشركة والمذكورة في نظام الشركة والمودعة لدى جهة الإيداع مع عدم قابليتها للتداول أو الرهن أو الحجز إلى أن تنتهي مدة العضوية على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله، والتي تختص لضمان حقوق الشركة والمساهمين والدائنين والغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء المجلس. كما وقام أعضاء المجلس بالإقرار بعدم توليهم أي منصب يحظر عليه قانوناً الجمع بينه وبين عضوية المجلس بموجب إقرارات خطية وقعت بتاريخ 30/12/2023

ويضمن المجلس عدم تحكم أي عضو أو أكثر في إصدار القرارات في الشركة، وذلك عن طريق مصروفه تفويض الصلاحيات في الشركة والتي صادق عليها المجلس، والتي حددت بشكل مفصل صلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء العامين والموظفين الكبار في الشركة والشركات التابعة من حيث صلاحية إتخاذ القرارات والتي شملت الخطط والموازنة، حوكمة الشركات، التقارير الدورية والمراقبة، السياسات والإجراءات، سلم الرواتب، علاقات الموظفين وشئونهم، العلاقات البنكية والأمور المالية، وتفويض صلاحيات التوقيع على المدفوعات، وصلاحيات التوقيع على إلتزامات العقدية، وتسعير المخزون، وتعديلات العقود، والمخالصات المالية والقانونية، والعلاقات العامة وغيرها، كما وشملت تدليلاً مفصلاً لكيفية المراقبة وسياسة المخاطر في الشركة والشركات التابعة.

بالإضافة إلى ما سبق، تضمن الشركة حظر جمع أعضاء مجلس الإدارة للمناصب المدورة، بحيث لا يجوز لأحد بشخصه أو بصفته أن يكون رئيساً للمجلس أو نائباً للرئيس في أكثر من شركتين مساهمتين يقع مركزيهما الرئيسي في الدولة، ولا أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات مساهمة تقع مراكزها الرئيسية في الدولة، ولا أن يكون عضواً منتدباً للإدارة في أكثر من شركة مساهمة واحدة مركزاً لها الرئيسي في الدولة، ولا أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين مساهمتين تمارسان نشاطاً متجانساً، كما وتلتزم الشركة في حظر الجمع بين رئاسة المجلس وأي منصب تنفيذي بالشركة.

1. ميثاق المجلس:

إلتزمت الشركة في إعداد ميثاق المجلس في العام 2017 وقادت بنشره على موقعها الإلكتروني www.estithmarholding.com، وتقوم الشركة بتعديل الميثاق عند الاقتضاء.

2. مسؤوليات المجلس:

يمثل المجلس كافة المساهمين، ويبذل العناية اللازمة في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة بما يحقق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين، وأصحاب المصالح، والنفع العام وتنمية الإستثمار في الدولة وتنمية المجتمع. كما يتحمل مسؤولية حماية المساهمين من الأعمال والمارسات غير القانونية أو التعسفية أو أية أعمال أو قرارات قد تلحق ضرراً بهم أو تعمل على التمييز بينهم أو تمكّن فئة من أخرى. وقد تم تحديد مسؤوليات المجلس بوضوح في النظام الأساسي للشركة، و"ميثاق المجلس" المشار إليه.

- ويلتزم المجلس بما لا يخالف أحكام القانون بأن يؤدي وظائفه ومهامه، وأن يتحمل مسؤوليته وفقاً للآتي:
- ✓ يؤدي المجلس مهامه بمسؤولية وحسن نية وجدية واهتمام، وقراراته مبنية على معلومات وافية من الإدارة التنفيذية، أو من أي مصدر آخر موثوق به.
 - ✓ يمثل عضو المجلس جميع المساهمين، ويلتزم بما يحقق مصلحة الشركة لا مصلحة من يمثله أو من صوت له لتعيينه بالمجلس.
 - ✓ حدد المجلس الصلاحيات التي يفوضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض، كما حدد الموضوعات التي يحتفظ بصلاحية البت فيها، وترفع الإدارة التنفيذية تقارير دورية عن ممارستها للصلاحيات المفوضة، لمجلس الإدارة للنظر في توصيتها وإتخاذ القرارات الإدارية بشأنها.
 - ✓ وضع المجلس إجراءات لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الشركة وخصوصاً الجوانب المالية والقانونية فضلاً عن تدريبهم.
 - ✓ تأكد المجلس من إتاحة الشركة المعلومات الكافية عن شئونها لجميع أعضاء المجلس بوجه عام ولأعضاء المجلس غير التنفيذيين بوجه خاص وذلك من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة.
 - ✓ لم يقم المجلس بإبرام عقود القروض التي تجاوز آجالها ثلاثة سنوات، أو بيع عقارات الشركة أو رهنها، أو إبراء مديني الشركة من التزاماتهم إلا بما يتوافق مع القوانين المرعية للإجراء وما نص عليه نظام الشركة وبالشروط الواردة فيه، وبإذن من الجمعية العامة، ما لم تكن تلك التصرفات ضمن أغراض الشركة.
 - ✓ أدى المجلس جميع الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارة الشركة، وقد قام بتفويض بعض المهام للجان التابعة له لـ سيما لجنة التدقيق والمخاطر ولجنة الترشيحات والمكافآت.

3. رئيس مجلس الإدارة:

رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء، وهو المسؤول الأول عن حسن إدارتها بطريقة فعالة ومنتجة والعمل على تحقيق مصلحتها ومصلحة الشركاء والمساهمين وسائل أصحاب المصالح، وقد تضمن "ميثاق المجلس" مهام ومسؤوليات الرئيس وفقاً لما يلي:

- ✓ التأكيد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.
- ✓ الموافقة على جدول أعمال اجتماعات المجلس مع الأخذ بعين الاعتبار أية مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء المجلس.
- ✓ تشجيع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق مصلحة الشركة.
- ✓ إتاحة كافة البيانات والمعلومات والوثائق والمستندات والسجلات الخاصة بالشركة والمجلس ولجانه لأعضاء المجلس.
- ✓ إيجاد قنوات التواصل الفعّالي مع المساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس.
- ✓ إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.
- ✓ إبقاء الأعضاء على اطلاع دائم بشأن تنفيذ أحكام نظام الحكومة، بحيث يجوز للرئيس تفويض لجنة التدقيق والمراقب أو غيرها في ذلك.

4. اجتماعات المجلس:

يجتمع مجلس الإدارة بدعة من رئيسه وفق النظام الأساسي للشركة أو بناء على طلب من إثنين من أعضائه، وتوجه الدعوة مصوبية بجدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد المجلس بأسبوع على الأقل، ويجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر على جدول الأعمال، بحيث يتأند الرئيس من وضع بنود أخرى على جدول الأعمال، وقد عقد مجلس الإدارة في خلال العام 2023 سبع (7) اجتماعات، ولم تنقض ثلاثة شهور دون عقد اجتماعات للمجلس، وحضر أغلبية الأعضاء في تلك الاجتماعات، والتزم جميع الأعضاء بالمشاركة في إجتماعات المجلس بشخصهم أو بوسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها بحيث إستمع وشارك جميع الأعضاء في أعمال المجلس وإصدار قراراته.

وقد صدرت قرارات المجلس دائماً بأغلبية أصوات الحاضرين أو الممثلين، وحررت جميع الاجتماعات بتوقيع رئيس المجلس وأمين السر، كما وجميع الحاضرين، وأصدرت بعض القرارات بشكلٍ خطوي وصالح ونافذ لكل الأغراض بتوقيع نصف الأعضاء على الأقل طبقاً للمادة 33 من النظام الأساسي للشركة.

وقد وقعت كل المحاضر من رئيس الاجتماع وأمين السر. ويكون المجلس بذلك قد قام بإستيفاء أحكام المادة 104 من قانون الشركات، والمادة 14 من نظام الحكومة والمادة 33 من نظام الشركة الأساسي.

وأما جدول اجتماعات مجلس الإدارة في عام 2023 فكانت كالتالي:

عدد الأعضاء الحضور	جدول الأعمال	تاريخه	رقم الاجتماع
9	1. المصادقة على محضر الاجتماع السابق المنعقد بتاريخ 27 أكتوبر 2022م. 2. المصادقة على القرارات التي تم اتخاذها بإجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 27 أكتوبر 2022م. 3. المصادقة على القرارات التي تم اتخاذها بالتمرير. 4. عرض واعتماد الموازنة التقديرية للشركة للعام 2023 5. الموافقة على شراء حصص في شركة البدع سويتش جير Switch Gear 6. ما يستجد من أعمال.	17/01/2023	1/2023

<p>9</p>	<p>1. المصادقة على محضر الإجتماع السابق المنعقد بتاريخ 17 يناير 2023.</p> <p>2. المصادقة على القرارات التي تم اتخاذها بإجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 17 يناير 2023.</p> <p>3. المصادقة على نتائج أعمال اجتماع لجنة الترشيحات والمكافآت متضمنة تقرير اللجنة بخصوص أداء مجلس الإدارة ومكافأة المجلس عن العام 2022.</p> <p>4. المصادقة على نتائج أعمال اجتماع اللجنة التنفيذية رقم 2/2023</p> <p>5. المصادقة على نتائج أعمال لجنة التدقيق والمخاطر رقم 2/2023 متضمنة تقرير لجنة التدقيق بخصوص البيانات المالية الموحدة والمدققة للشركة عن الفترة المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2022 وكذلك المصادقة على تقرير اداء عمل لجنة التدقيق خلال العام 2022.</p> <p>6. إعتماد البيانات المالية الموحدة والمدققة للشركة عن الفترة المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2022.</p> <p>7. عرض ومناقشة مقترن توزيع أرباح عن الفترة المنتهية 31 ديسمبر 2022م ورفع التوصية بشأنها الى الجمعية العامة.</p> <p>8. عرض تقرير الحكومة للشركة للعام 2022م.</p> <p>9. عرض وإعتماد الدعوة وجدول أعمال الجمعية العامة والتدابير الخاصة بها.</p> <p>10. مناقشة عروض تعين مراقبين للحسابات ورفع التوصية بشأنه للجمعية العامة.</p> <p>11. ما يستجد من أعمال.</p>	<p>20/03/2023</p>	<p>2/2023</p>
<p>8</p>	<p>1. المصادقة على محضر الإجتماع السابق المنعقد بتاريخ 20 مارس 2023.</p> <p>2. المصادقة على القرارات التي تم اتخاذها بإجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 20 مارس 2023.</p> <p>3. المصادقة على نتائج أعمال اجتماع اللجنة التنفيذية رقم 3/2023</p> <p>4. المصادقة على نتائج أعمال لجنة التدقيق والمخاطر رقم 3/2023 متضمنة تقرير لجنة التدقيق بخصوص البيانات المالية الموحدة المراجعة وغير المدققة للشركة عن الفترة المنتهية بتاريخ 31 مارس 2023.</p> <p>5. إعتماد البيانات المالية الموحدة المراجعة وغير المدققة للشركة عن الفترة المنتهية بتاريخ 31 مارس 2023.</p> <p>6. ما يستجد من أعمال.</p>	<p>04/05/2023</p>	<p>3/2023</p>

9	<p>1. المصادقة على محضر الإجتماع السابق المنعقد بتاريخ 4 مايو 2023.</p> <p>2. المصادقة على القرارات التي تم اتخاذها بإجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 4 مايو 2023.</p> <p>3. شراء شركة اليغانسيا هيلث كير ذ.م.م للكامل الحصص المتنمية والمملوكة من قبل شركة ام كي للوكالات العالمية ذ.م.م (MK) في شركة المركز الطبي الكوري ذ.م.م</p> <p>4. تعديل بعض أحكام اتفاقية الإيجار المبرمة فيما يخص مطاعم جزيرة المها.</p> <p>5. تأسيس ثلاثة شركات تابعة ومملوكة من قبل شركة اليغانسيا لإدارة المرافق ذ.م.م.</p> <p>6. استقالة السيد/ محمد غانم الهديفي من عضوية مجلس الإدارة</p> <p>7. مناقشة التسهيلات المصرفية لاحدى الشركات التابعة لاستثمار القابضة،</p> <p>8. تفويض اللجنة التنفيذية التابعة لمجلس الإدارة ببعض الصلاحيات.</p> <p>9. دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد بعد الحصول على الموافقات القانونية اللازمة</p> <p>10. ما يستجد من أعمال.</p>	21/06/2023	4/2023
8	<p>1. المصادقة على محضر الإجتماع السابق المنعقد بتاريخ 21 يونيو 2023.</p> <p>2. المصادقة على القرارات التي تم اتخاذها بإجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 21 يونيو 2023.</p> <p>3. المصادقة على القرار التي تم اتخاذها بالتمرير.</p> <p>4. المصادقة على نتائج أعمال اجتماع اللجنة التنفيذية رقم 4/2023</p> <p>5. المصادقة على نتائج أعمال لجنة التدقيق والمخاطر رقم 5/2023 متضمنة تقرير لجنة التدقيق بخصوص البيانات المالية الموحدة المراجعة وغير المدققة للشركة عن الفترة المنتهية بتاريخ 30 يونيو 2023.</p> <p>6. إعتماد البيانات المالية الموحدة المراجعة وغير المدققة للشركة عن الفترة المنتهية بتاريخ 30 يونيو 2023.</p> <p>7. ما يستجد من أعمال.</p>	03/08/2023	5/2023

9	<p>1. المصادقة على محضر الإجتماع السابق المنعقد بتاريخ 3 أغسطس 2023م.</p> <p>2. المصادقة على القرارات التي تم اتخاذها بإجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 3 أغسطس 2023م.</p> <p>3. المصادقة على القرار التي تم اتخاذها بالتمرير.</p> <p>4. المصادقة على نتائج أعمال اجتماع لجنة الترشيحات والمكافآت رقم 3/2023</p> <p>5. النظر في توصية لجنة الترشيحات والمكافآت بشأن تعيين عضو مجلس الإدارة/العضو المنتدب من منصبه واعتماد الهيكل التنظيمي المعديل للهيئة التنفيذية للشركة.</p> <p>6. النظر في توصية لجنة الترشيحات والمكافآت بشأن فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة بالنسبة لشغل منصب عضو مجلس إدارة واحد فئة (غير مستقل).</p> <p>7. إعتماد الهيكل التنظيمي المعديل لـاستثمار القابضة وشركتها التابعة.</p> <p>8. الموافقة على نقل ملكية حصص بعض الشركات التابعة وتأسيس شركات جديدة.</p> <p>9. الموافقة على تمويل مشروعات قائمة وجديدة.</p> <p>10. النظر في توصية لجنة التدقيق والمخاطر بشأن مشروع استحواذ غير مباشر.</p> <p>11. ما يستجد من أعمال.</p>	05/10/2023	6/2023
9	<p>1. المصادقة على محضر الإجتماع السابق المنعقد بتاريخ 5 أكتوبر 2023م.</p> <p>2. المصادقة على القرارات التي تم اتخاذها بإجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 5 أكتوبر 2023م.</p> <p>3. المصادقة على نتائج أعمال اجتماع اللجنة التنفيذية رقم 5/2023</p> <p>4. المصادقة على نتائج أعمال اجتماع لجنة الترشيحات والمكافآت رقم 4/2023</p> <p>5. المصادقة على نتائج أعمال لجنة التدقيق والمخاطر رقم 6/2023 متضمنة تقرير لجنة التدقيق بخصوص البيانات المالية الموحدة المراجعة وغير المدققة للشركة عن الفترة المنتهية بتاريخ 30 سبتمبر 2023م.</p> <p>6. إعتماد البيانات المالية الموحدة المراجعة وغير المدققة للشركة عن الفترة المنتهية بتاريخ 30 سبتمبر 2023م.</p> <p>7. إعادة تشكيل اللجان التابعة لمجلس الإدارة.</p> <p>8. إعتماد جدول تفويض الصلاحيات والمسؤوليات الخاص بإستثمار القابضة ش.م.ع.ق وشركتها التابعة وشركة اليغانسيا العربية في المملكة العربية السعودية.</p> <p>9. تأسيس شركات تابعة لـاستثمار القابضة ش.م.ع.ق في الدولة والمملكة العربية السعودية.</p> <p>10. ما يستجد من أعمال.</p>	30/10/2023	7/2023

5. أمين السر:

- قام أمين السر بمساعدة الرئيس وجميع أعضاء المجلس في مهامهم، وإلتزم بتسيير جميع أعمال المجلس ومنها:
- ✓ تحرير محاضر اجتماعات المجلس حدد فيها أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين، وتم بيان ما دار في الاجتماع، وإثبات أي اعتراض من أي من الأعضاء على أي قرار أصدره المجلس.
 - ✓ قيد قرارات المجلس في السجل المعده لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها.
 - ✓ قيد الاجتماعات التي يعقدها المجلس في السجل المعده لهذا الغرض مسلسلة ومرتبة وفقاً لتاريخ انعقادها موضحاً فيها: الأعضاء الحاضرين والغائبين، والقرارات التي اتخذها المجلس في الاجتماع، والاعتراضات إن وجدت.
 - ✓ حفظ محاضر اجتماعات المجلس وقراراته، وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتباته في سجلات ورقية وإلكترونية بحسب الحال، وقد تم إرسال الدعوات بشكل إلكتروني دائمًا، ولم يعتراض أحد من أعضاء المجلس، وتأكد أمين السر من وصول الدعوات للجميع.
 - ✓ إرسال الدعوات لأعضاء المجلس، والمشاركين-إن وجدوا- مرفقاً بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع، واستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال وإثبات تقديمها.
 - ✓ التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين الأعضاء فيما بينهم، وبين المجلس والجهات المعنية وأصحاب المصالح بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين.
 - ✓ تمكين الرئيس والأعضاء من الوصول السريع إلى جميع وثائق ومستندات الشركة، وكذلك المعلومات والبيانات الخاصة به.
 - ✓ حفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظوظ عليهم الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام.

6. لجان المجلس:

يتبع مجلس الإدارة ثلاثة لجان وهم لجنة التدقيق والمخاطر ولجنة الترشيحات والمكافآت ولجنة التنفيذية. أجرى مجلس الإدارة بتاريخ 30/10/2023 تعديلاً على لجان المجلس وأضاف لجنتين هما لجنة الاستثمار ولجنة المناقصات.

وقد يتزعم مجلس الإدارة في حظر تولي رئاسة أكثر من لجنة من لجان مجلس الإدارة المذكورة في أنظمة الحكومة، ولم يتم الجمع بين رئاسة لجنة التدقيق وعضوية أي لجنة، ولم تتعهد أي لجنة إلا بحضور رئيسها وعضو على الأقل، وقد حرر محاضر لكل إجتماع، وبين فيه ما دار بالإجتماع وووقة من رئيس اللجنة والأعضاء الحاضرين.

وتلتزم اللجان في رفع تقارير سنوية إلى المجلس بما قامت به من أعمال ووصيات، وقد يعتمد مجلس الإدارة عرض توصيات اللجان في أول إجتماعات له بعد إنعقاد تلك اللجان، ويلتزم المجلس في تضمين أعمال اللجان في التقرير السنوي.

7. نظام الرقابة الداخلية:

تلتزم الشركة سياسة ومقترن لجنة التدقيق والمخاطر في نظام الرقابة الداخلية، والذي يتضمن آلية الرقابة وتحديد مهام واختصاصات إدارات وأقسام الشركة، وأحكام وإجراءات المسؤولية بشأنها، وبرامج توعية وتنقيف العاملين بأهمية الرقابة الذاتية وأعمال الرقابة الداخلية، وخطة الشركة في إدارة المخاطر المتضمنة - كحد أدنى- تحديد المخاطر الرئيسية التي قد تتعرض لها الشركة وفي مقدمتها مخاطر التقنية الحديثة، ومدى قدرة الشركة على تحمل المخاطر، وآليات التعرف عليها، وقياسها، ومتابعتها، وبرامج التوعية بها، وسبل تفاديهما أو التقليل من آثارها. ويشتمل نظام الرقابة الداخلية للشركة على إنشاء وحدة أو أكثر تكون مستقلة في عملها وفعالة لتقدير وإدارة المخاطر، والتدقيق المالي ورقابة التزام الشركة بالضوابط الخاصة بالتعاملات المالية خاصة مع أي طرف ذي علاقة، ويتولى أعمالها مدقق داخلي أو أكثر من ذوي الخبرة والكفاءة في أعمال التدقيق المالي وتقدير الأداء وإدارة المخاطر، والذي سمح له بدخول كافة إدارات الشركة ومتابعة أعمالها، والذي صدر بتعيينه وتحديد مهامه ومكافأته قراراً من المجلس، ويكون مسؤولاً أمامه.

وقد التزمت الشركة أيضاً في تقديم المدقق الداخلي إلى لجنة التدقيق والمخاطر، تقريراً كل ثلاثة أشهر عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة سنداً لأحكام المادة 22 من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية، ويحدد المجلس، بناءً على توصية لجنة التدقيق والمخاطر، البيانات التي يجب أن يتضمنها التقرير على أن تتضمن-على الأقل- ما يأتي :

- ✓ إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والإستثمارات وإدارة المخاطر
- ✓ مراجعة تطور عوامل المخاطر في الشركة ومدى ملاءمة وفاعلية الأنظمة المعتمدة بها في الشركة في

- مواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق
- تقييم شامل لأداء الشركة بشأن الالتزام بتطبيق نظام الرقابة الداخلية، وأحكام هذا النظام
- مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق
- مدى التزام الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها
- المخاطر التي تعرضت لها الشركة وأنواعها وأسبابها وما تم بشأنها
- المقترنات الخاصة بتصويب المخالفات وإزالة أسباب المخاطر.

8. الرقابة الخارجية:

كما وتلتزم لجنة التدقيق والمخاطر في الشركة بمراجعة وفحص عروض مدققي الحسابات المسجلين بجدول المدققين الخارجيين لدى الهيئة، وترفع إلى المجلس توصية مسببة باختيار عرض أو أكثر لتعيين مقدمه مدققاً خارجياً للشركة، وفور اعتماد المجلس التوصية يتم إدراجها بجدول أعمال اجتماع الجمعية العامة للشركة وتعيين الجمعية العامة مدقق حسابات أو أكثر لمدة سنة واحدة قابلة التجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة بحد أقصى خمس سنوات متصلة، ولا يجوز إعادة تعيينه قبل مرور سنتين متاليتين.

9. متطلبات الإفصاح والشفافية:

يلتزم مجلس الإدارة بسياسة متابعة متطلبات الإفصاح بما فيها التقارير المالية وعدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرین، وكذلك الإفصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانه وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية، وما إذا كان أيّاً منهم عضواً في مجلس إدارة شركة أخرى أو بالإدارة التنفيذية العليا لها أو عضواً بأي من لجان مجلس إدارتها.

وقد قامت الشركة بالإفصاحات الفورية والدورية جميعها وفقاً للأنظمة المعتمدة من هيئة قطر للأسوق المالية، بحيث قامت بالإفصاح عن البيانات المالية للسنة المالية المنتهية 2022، والبيانات المالية للربع الأول من العام 2023، والبيانات المالية للنصف الأول من السنة المالية 2023، كما والبيانات المالية للربع الثالث من العام 2023. وقام المجلس بالإفصاح عن عدد الأسهم التي يمتلكها رئيس وأعضاء المجلس وكبار المساهمين وعن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس بحسب القانون لا سيما على الموقع الإلكتروني للشركة www.estithmarholding.com، كما وإحتفظت الشركة بنسخ محدثة من سجل المساهمين الواردة إليها في نهاية كل شهر.

أما الأسهم التي يمتلكها رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وكبار المساهمين، ونسبتهم من رأس مال الشركة حتى تاريخ 31/12/2023، فهي التالية:

الإسم	الصفة	عدد الأسهم	النسبة في رأس المال %
السيد محمد معتز محمد رسلان الخياط	رئيس مجلس الإدارة	670,509,225	19.70%
السيد رامز محمد رسلان الخياط	نائب رئيس مجلس الإدارة	674,747,776	19.82%
السيد خالد غانم سلطان الهديفي الكواري	عضو مجلس الإدارة	7,666,120	0.23%
السيد حمد غانم سلطان الهديفي الكواري	عضو مجلس الإدارة	100,000	0.00%

-	-	عضو مجلس الإدارة - مستقل	الشيخ سليم عبد العزيز آل ثاني
-	-	عضو مجلس الإدارة- مستقل	السيد عبدالله درويش الدرويش
-	-	عضو مجلس الإدارة- مستقل	الدكتورة بثينة حسن الأننصاري
0,01%	268,500	عضو مجلس الإدارة- مستقل	السيد ابراهيم عبدالله العبدالله
18.73%	637,504,375	عضو مجلس الإدارة	السيد اياد احسان عبدالرحيم بصفته ممثل عن شركة اورباكون للتجارة والمقاولات ذ.م.م
0.00%	100.000	عضو مجلس الإدارة	السيد خالد النون
0.24%	8,250,067	عضو مجلس الإدارة	السيد محمد صادق الدوامنة بصفته ممثل عن شركة هاينس القابضة ذ.م.م
-	-	أمين سر مجلس الادارة	السيد حسان مراد آغا
0.01%	479,197	الرئيس التنفيذي للمجموعة	السيد محمد بدر الساده
-	-	الرئيس المالي للمجموعة	السيد وليد نمر شعلان
-	-	مدير الشؤون القانونية للمجموعة	السيدة سناء دعكور
-	-	مدير الموارد البشرية والإدارية للمجموعة	السيد رياض سلامه احمد سويطي
-	-	أخصائي أول علاقات المستثمرين	السيدة كريستين الصليبي

أما كبار المساهمين والذين يمتلكون أكثر من 5 % من رأس المال الشركة حتى تاريخ 31/12/2023 فهم:

الإسم	عدد الأسهم	النسبة في رأس المال %
السيدة سمية صابر حمشو	683,704,402	20.09%
السيد محمد معتز محمد رسلان الخياط	670,509,225	19.70%
السيد رامز محمد رسلان الخياط	674,747,776	19.82%
شركة اوريابكون للتجارة و المقاولات ذ.م.م	637,504,375	18.73%

وتلتزم الشركة سياسة الإفصاح عن التعاملات والصفقات مع الأطراف ذو العلاقة، وعن عمليات التداول التي يقوم بها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمطلعين.

وتلتزم الشركة في تحديد سياستها بشأن التعامل مع الشائعات نفياً أو إثباتاً والإفصاح بشكل واضح ومكتوب وبما لا يتعارض مع تشريعات الهيئة ذات الصلة، ويقوم المجلس بالتأكد من دقة وصحة ما تفصح عنه الشركة والتزامها بكافة قواعد قواعد الإفصاح.

10. حقوق أصحاب المصالح:

تلتزم الشركة المساواة بين جميع المساهمين، وقد تضمن النظام الأساسي للشركة حق المساهمين في التصويت التراكمي، وحق التصرف في الأسهم والحصول على النصيب في الأرباح وحق حضور الجمعيات العامة والإشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها، وتلتزم الشركة في فتح الباب للمساهمين في طلب أي معلومات بما لا يضر بمصالح الشركة، كما وان للشركة موقع إلكتروني يمكن المساهمين جميعاً من الإطلاع على أوراقها ومعلوماتها ومنها على سبيل المثال وليس الحصر:

- ✓ قائمة أعضاء مجلس الإدارة مع بيان الأعضاء المستقلين وغير المستقلين والتنفيذيين وغير التنفيذيين وتحديد مدة شغل مقعد مجلس الإدارة لكم عضو على حدة وبيان ما إذا كان يشغل مقعد بأي من مجالس إدارة الشركات الأخرى.
- ✓ أمين سر مجلس الإدارة وقرار تسميته مرفقاً به شهادته العلمية أو شهادة خبرة وفقاً للمادة 16 من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية.
- ✓ قائمة المفوضين بالتوقيع عن الشركة.
- ✓ قائمة المطلعين.
- ✓ نسبة مساهمة أعضاء مجلس الإدارة في رأس المال.
- ✓ هيكل رأس المال ونسبة مساهمة كبار المساهمين في رأس مال الشركة.
- ✓ بيان توضيحي ومفصل لهيكل مساهمة الشركة في أي شركة تابعة لها وتحديد نسب التملك.
- ✓ هيكل تنظيمي للشركة يبين فيه كبار المدراء التنفيذيين.
- ✓ النظام الأساسي.
- ✓ السجل التجاري.
- ✓ قائمة بالسياسات والإجراءات القائمة بالشركة.
- ✓ المدقق الخارجي.
- ✓ بيانات مسؤولي الإتصال.
- ✓ النظام الأساسي وعقد التأسيس وتعديلاته.
- ✓ ميثاق الدولة.
- ✓ البيانات المالية.
- ✓ صور عن محاضر اجتماعات الجمعيات العامة للشركة وملخص للقرارات الصادرة بموجبها.

11. حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة:

يضم النظام الأساسي للشركة تنظيم حقوق المساهمين المتعلقة بإجتماع الجمعية العامة ومنها:

- ✓ تضمن المادة 45 والمادة 55 من النظام الأساسي للشركة، حق المساهم أو المساهمين المالكين

- ما لا يقل عن (10%) من رأس مال الشركة، ولأسباب جدية طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد، وحق المساهمين الذين يمثلون (25%) من رأس مال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد وفقاً للإجراءات التي يحددها القانون واللوائح في هذا الشأن.
- ❖ تضمن المادة 46 من النظام الأساسي، أنه إذا طلب عدد من المساهمين يمثلون 5% من رأس مال الشركة على الأقل إدراج مسائل معينة في جدول الأعمال، وجب على مجلس الإدارة إدراجها، وإلا كان من حق الجمعية أن تقرر مناقشة هذه المسائل في الإجتماع.
 - ❖ تضمن المادة 49 من النظام الأساسي للشركة، حق حضور اجتماعات الجمعية العامة، وإتاحة فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداولاتها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، وتيسير كل ما من شأنه العلم بموعده ومكان انعقاد الجمعية وبالمسائل المدرجة بجدول الأعمال وبالقواعد التي تحكم المناقشات وتوجيه الأسئلة كما وحق المساهم في توجيه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر، وحقه في اللجوء إلى الجمعية العامة إذا رأى أن الرد على سؤاله غير كاف، ويكون قرار الجمعية العامة واجب النفاذ.
 - ❖ تضمن المادة 45 من النظام الأساسي للشركة، حق المساهم في أن يوكل عنه بموجب توكيلاً خاصاً وثابت بالكتابية، مساهماً آخر من غير أعضاء المجلس في حضور اجتماع الجمعية العامة، على ألا يزيد عدد الأسهэм التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة على (5%) من أسهم رأس مال الشركة كما وحق المساهمين القصر والمدحور عليهم في حضور اجتماع الجمعية العامة، ويمثلهم في الحضور النائبين عنهم قانوناً، كما وتضمن الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة، وتيسير كل ما من شأنه العلم بالقواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت.
 - ❖ حق المساهم في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الاجتماع، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقاً لاحكام القانون في هذا الشأن.

12. تيسير سبل المشاركة الفعالة في الجمعية العامة والتصويت:

تقوم الشركة بتمكين المساهمين من الإطلاع على محاضر الجمعيات العامة ونتائجها وذلك بالإفصاح عنها فوراً لهيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر ووزارة التجارة والصناعة كما وبوضع المحاضر على موقع الشركة الإلكتروني.

كما لا يوجد أي عائق من قيام أي مساهم في استخدام حقه في التصويت، لا سيما وأن التصويت تراكمي وطريقة التصويت هي بالإقتراع السري.

13. حقوق المساهمين المتعلقة بتوزيع الأرباح:

نصت المادة 69 من النظام الأساسي للشركة على أن يخصص ما تبقى من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطي القانوني والاحتياطي الإختياري لتوزيع الأرباح على المساهمين أو تدويره جزئياً أو كلياً وفقاً لما يقرره مجلس الإدارة وتوافق عليه الجمعية العامة. يستحق المساهم حصته من الأرباح وفقاً للنظم والضوابط المعمول بها لدى هيئة قطر للأسواق المالية والسوق المالي المدرجة فيها الأسهэм.

وتكون الأحقيقة في الحصول على الأرباح التي أقرت الجمعية العامة توزيعها سواء كانت نقدية أو أسهـمـاـةـ لـمـالـكـيـ الأـسـهـمـ المسـجـلـينـ بـسـجـلـ المـسـاهـمـينـ لـدـىـ جـهـةـ الإـيدـاعـ فيـ نـهـاـيـةـ تـداـولـ يـوـمـ انـعـاقـادـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ.

كما يجوز بموجب قرار من الجمعية العامة العاديـةـ، بنـاءـ عـلـىـ اقتـراحـ مجلـسـ الإـدـارـةـ، تـوزـيعـ أـربـاحـاـ مـرـحلـيـةـ للـمـسـاهـمـينـ مـالـكـيـ أـسـهـمـ الشـرـكـةـ بـتـارـيخـ الـاسـتـحـقـاقـ بـحدـ أـقصـىـ 85%ـ مـنـ الـأـرـبـاحـ الصـافـيـةـ لـتـلـكـ الفـتـرةـ عـلـىـ أنـ يـحدـدـ الـقـرـارـ تـارـيخـ الـاسـتـحـقـاقـ وـفـقـاـ لـلـنـظـمـ وـالـضـوـابـطـ المـعـوـلـ بـهـاـ لـدـىـ هـيـةـ قـطـرـ لـلـأـسـوـاقـ الـمـالـيـةـ وـبـورـصـةـ قـطـرـ،ـ وـذـلـكـ إـذـاـ مـاـ تـبـيـنـ لـمـجـلـسـ الإـدـارـةـ بـأـنـ ذـلـكـ التـوزـيعـ لـهـ مـاـ يـبـرـرـهـ.

14. حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى:

تضمن الشركة بموجب الحق في التصويت التراكمي بحسب المادة 27 من نظامها حماية حقوق المساهمين بصفة عامة والأقلية بصفة خاصة، كما وتلتزم الشركة في حماية حقوق المساهمين بشكل عام عبر تطبيقها لجميع القوانين المرعية للإجراءات لا سيما قانون الشركات التجارية وقوانين وأنظمة هيئة قطر للأسواق المالية. ويوفر النظام الأساسي للشركة الحماية للمساهمين في حال إبرام الصفقات الكبرى أو التصرفات التي قد تخل بمصالح المساهمين بحيث:

1. لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو عضو المجلس أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجرأ لحسابه أو لحساب الغير في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة وإلا كان للشركة أن تطالبه بالتعويض أو أن تعتبر أن العمليات التي باشرها قد أجريت لحسابها.
2. لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضائه أو أحد المديرين أن يقوم بعمل مشابه لنشاط الشركة، أو أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والإرتباطات التي تتم لحساب الشركة.
3. لا يجوز للشركة أن تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع كان لأي من أعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعدهم أحدهم مع الغير، ويعتبر باطلًا كل تصرف يتم على خلاف أحكام هذه المادة، دون إخلال بحق الشركة في مطالبة المخالف بالتعويض عند الإقتضاء.
4. يُحظر على رئيس وأعضاء مجلس الإدارة أو العاملين أن يستغل أي منهم ما وقف عليه من معلومات بحكم عضويته أو وظيفته في تحقيق مصلحة له أو لزوجه أو لأولاده أو لأحد من أقاربه حتى الدرجة الرابعة سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة التعامل في الأوراق المالية للشركة، كما لا يجوز أن يكون لأي منهم مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع أي جهة تقوم بعمليات يراد بها إحداث تأثير في أسعار الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة، ويبقى هذا الحظر سارياً لمدة ثلاثة سنوات بعد إنتهاء عضوية الشخص في مجلس الإدارة أو إنتهاء عمله في الشركة.
5. يتلزم المجلس بالإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي طرف ذي علاقة ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة.
6. للمساهم الحق في الإعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الاجتماع وحقه في إبطال ما يعتريض عليه من قرارات وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن.
7. لكل مساهِم أن يرفع الدعوى منفرداً في حالة عدم قيام الشركة برفعها، إذا كان من شأن الخطأ إلحاقي ضرر خاص به كمساهِم، على أن يخطر الشركة بعزمِه على رفع الدعوى، ويقع باطلًا كل شرط في النظام الأساسي للشركة يقضي بغير ذلك.

كما وتلتزم الشركة بموجب المادة 45 من نظامها الأساسي بحظر التمييز بين المساهمين لأي سبب ومعاملة صغار المساهمين والأقلية معاملة كبار المساهمين في كل الأحوال لا سيما في حال إبرام الشركة صفقات كبيرة قد تضر بمصالحهم أو تخلّ بملكية رأس مال الشركة، بحيث لا يجوز إبرام الصفقات الكبرى التي من شأنها امتلاك أو بيع أو تأجير أو مبادلة أو التصرف (باستثناء إنشاء الضمانات) بأصول الشركة أو الأصول التي ستكتسبها الشركة أو تلك الصفقات التي من شأنها تغيير الطبيعة الأساسية لعمل الشركة أو التي تتجاوز قيمة الإجمالية (10%) من القيمة الأقل بين القيمة السوقية للشركة أو قيمة صافي أصول الشركة وفقاً لآخر بيانات مالية معلنة، إلا من خلال الإجراءات التالية:

1. أن يتم إتخاذ القرار بذلك من خلال جمعية عامة.
2. أن يسبق هذه الصفقات إفصاح عن الإتفاق المزعزع الدخول فيه.
3. إستيفاء موافقة الجهات الرقابية على الصفقة الكبرى وإتباع تعليمات الجهات الرسمية بما يحمي حقوق الأقلية.

15. حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين:

طرق المجلس في ميثاق الحكومة لأهمية سياسة "الإنذار المبكر" الذي يحتّم موظفي الشركة على الإبلاغ عن أية سلوكيات مشبوهة، غير أخلاقية أو غير قانونية مضررة بسمعة الشركة من خلال الآلية المعتمدة لذلك، وكما يحرصن المجلس على سرية وحماية بلاغات الموظفين من أية ردود فعل سلبية من قبل زملائهم أو من قبل المسؤول عن الموظفين المعنيين.

16. المسؤولية الاجتماعية للشركة:

الشركة، كمنشأة وطنية مسؤولة، تؤمن بمبدأ المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع الذي يعمل ضمنه وتلتزم الشركة بتعزيز قيم التنمية بشكل دائم وحماية وحفظ الحياة الإنسانية والصحة والموارد الطبيعية والبيئة، كما تحرص على إضافة قيمة إلى المجتمع الذي تعمل فيه.

تلزم إستثمار القابضة ش.م.ع.ق التزاماً راسخاً بدعم رؤية قطر الوطنية 2030 عبر ركائزها الأربع: الاجتماعية، والبشرية، والبيئية والاقتصادية. حيث تقدم الشركة دعماً ملمساً لمبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات التي تعزز المساهمات المستدامة التي بدورها تؤثر بشكل إيجابي على المجتمع.

ومن منطلق إدراك إستثمار القابضة أن المسؤولية المجتمعية للشركات يجب أن تتجاوز العمل الخيري التقليدي لذلك تقوم الشركة بدعم المبادرات التي تحدث تغييراً إيجابياً وهادفاً داخل المجتمع وبشكل استراتيجي لتحقيق تأثير اجتماعي حقيقي.

- عمدت الشركة خلال العام 2023 إلى تنظيم أنشطة هادفة إلى تنمية المجتمع وفقاً لما يلي:
- قامت إستثمار القابضة ش.م.ع.ق بدعم الأحداث والأندية الرياضية المحلية الكبرى، حيث تهدف مساهمة الشركة إلى إثراء المورد الأكثـر قيمة في البلاد - وهي الموارد البشرية ومن هذا المنطلق تفتخر إستثمار القابضة بكونها الراعي الرئيسي لمدة ثلاثة مواسم لنادي قطر الرياضي، أحد الأندية الكبرى في قطر بهدف تعزيز الروح الرياضية والمشاركة المجتمعية في قطر.
- وفي إطار سعيها إلى إضافة قيمة وأثر إيجابي للمجتمع، قامت إستثمار القابضة ش.م.ع.ق أيضاً بدعم بطولة "كأس الأمير 2023" التي تعد أكبر مسابقة لكرة القدم في البلاد وتدرج هذه الرعاية تحت مظلة مبادرات إستثمار القابضة المجتمعية لدعم الأحداث الرياضية في البلاد.
- تمتد هذه الجهود إلى شركات في مجال الرعاية الصحية، حيث أصبحت إستثمار القابضة من خلال شركتها التابعة، اليغانيسيا هيلث كير ذ.م.م (من خلال مستشفى ذا فيو)، شريك الرعاية الصحية لماراثون أوريدو 2023، حيث تسعى إستثمار القابضة في تعزيز الصحة والرفاهية إلى جانب دعم الروح الرياضية في البلاد.
- كما تقدم شركة إستثمار القابضة دعمها للفعاليات المجتمعية والثقافية حيث ترعى معرض "متحف لوسيل: حكايات عالم يجمعنا". يعد هذا المتحف المبتكر، الذي صممه هيرتزوج ودي ميورون، بمثابة شهادة على تركيز قطر على الحفاظ على الثقافة والتراص والتقاليد. وتساهم هذه المبادرات الثقافية بشكل كبير في تطوير الاقتصاد القائم على المعرفة، مع التأثير بشكل إيجابي على المجتمع.
- علاوة على ذلك، قامت إستثمار القابضة بتنفيذ مبادرة مشروع الدوش جاليري العالمي بالتعاون مع شركة الديار القطرية وقطر للسياحة، حيث قام فنانون محليون برسم طريق بطول 5 كيلومترات في جزيرة المها. وهذا يجسد نهج الشركة الاستراتيجي لتحقيق تأثير اجتماعي حقيقي والمساهمة في التطوير الجمالي للأماكن العامة في قطر.
- تحافظ شركة إستثمار القابضة على التزامها الثابت بالقضايا الإنسانية، حيث قدمت الدعم لحملة عون وسند لإغاثة ضحايا زلزال سوريا وتركيا التي أطلقتها مؤسسة قطر الخيرية، حيث تسهم هذه المبادرات في إحداث تغيير إيجابي وملموس في حياة المتضررين من الأزمات الإنسانية.
- وأخيراً تؤمن إستثمار القابضة إيماناً راسخاً بأن رعاية المحتوى المحلي ودعمه أمر محوري لتحقيق اقتصاد مستدام في قطر. لذلك حرصت الشركة أن تكون الراعي الذهبي لـ "مؤتمر قطر لريادة الأعمال 2023"، بهدف تعزيز التعاون بين الشركات الناشئة في منطقة دول مجلس التعاون الخليجي وتعزيز قدرات رواد الأعمال. كما تلعب مثل هذه المبادرات دوراً أساسياً في دعم وتطوير النظام البيئي المحلي لريادة الأعمال والاقتصاد الوطني.
- كما سددت الشركة المبالغ المستحقة لصندوق دعم الأنشطة الرياضية والثقافية والمجتمعية والتي بلغت قيمتها 7,180,727 ريال قطري لعام 2022 وب مجرد اقرار البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31/12/2023 سيتم تسديد المبالغ المستحقة لصندوق دعم الأنشطة الرياضية والثقافية والمجتمعية للعام 2023.

بـ لجان المجلس:

- 1. لجنة التدقيق والمخاطر:**
تتألف من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل يعينهم المجلس من ذوي الخبرة في الشؤون المالية والمحاسبية، وتعقد إجتماعاتها في دولة قطر بالحضور الشخصي أو بواسطة آية وسيلة من وسائل التقنية الحديثة. ويتم عقد إجتماعات اللجنة على فترات لا تتعدي الشهرين، وترسل تقاريرها إلى مجلس الإدارة، ويكون للجنة الصلاحيات المنصوص عنها في ميثاق لجنة التدقيق والمخاطر، لاسيما صلاحيات التقارير المالية، نظام الرقابة الداخلية، نظام التدقيق الداخلي، نظام مراقبة مدى إمتثال الشركة، مراقبة المدققين الخارجيين، لفت النظر إلى المسائل المهمة، وإدارة المخاطر والإمتثال.

وترفع اللجنة تقاريرها إلى مجلس الإدارة، كما وتقوم اللجنة بتنظيم محاضرها كتابياً بواسطة أمين سرها،

وتصدر القرارات بالأغلبية البسيطة، وتم الدعوة للجتماع بواسطة الرئيس أو إثنين من أعضائها، ويتم نصابها بحضور إثنين من الأعضاء.

وقد عقدت لجنة التدقيق والمخاطر في الشركة (6) اجتماعات خلال العام 2023، أما أعضاء لجنة التدقيق والمخاطر فهم:

المنصب	عضو اللجنة
رئيس لجنة التدقيق والمخاطر	السيد عبدالله درويش الدرويش
عضو لجنة التدقيق والمخاطر	السيد ابراهيم عبد الله العبد الله
عضو لجنة التدقيق والمخاطر	السيد إياد إحسان عبد الرحيم

2. لجنة الترشيحات والمكافآت:

تتألف من ثلاثة أعضاء على الأقل، وتعقد اجتماعاتها في دولة قطر مرتين في السنة على الأقل، وترسل تقاريرها إلى مجلس الإدارة، ويكون لجنة الصالحيات المنصوص عنها في ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت، لاسيما وضع الأسس والمعايير التي تستعين بها الجمعية العامة في إنتخاب الأصلح من بين المرشحين لعضوية المجلس وترشيح من تراه مناسباً لعضوية المجلس حال خلو أي من مقاعده، ووضع مشروع التعاقد على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل، وترشيح من تراه مناسباً لشغل أي من وظائف الإدارة التنفيذية، وتلقي طلبات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة ورفعها إلى المجلس مع التوصيات، بالإضافة إلى تقرير سنوي إلى المجلس يتضمن تحليلاً شاملأً لأداء المجلس، كما وتقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بدور تحديد السياسة العامة لمنح المكافآت في الشركة سنوياً، وتحديد أسس منح البدلات والحوافز بالشركة.

وترفع اللجنة تقاريرها إلى مجلس الإدارة، وتحتفظ بسجلات اجتماعاتها، وتأخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة، وتم الدعوة إلى اجتماعاتها بواسطة رئيسها أو إثنين من أعضائها قبل أسبوع على الأقل من إجتماعها. ويكون نصابها بحضور إثنين من أعضائها.

وقد عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت في الشركة أربعة (4) اجتماعات خلال العام 2023 .

اما أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت الحاليين فهم:

المنصب	عضو اللجنة
رئيسة لجنة الترشيحات والمكافآت	الدكتورة بثينة حسن الأننصاري
عضو لجنة الترشيحات والمكافآت	السيد ابراهيم عبد الله العبد الله
عضو لجنة الترشيحات والمكافآت	السيد إياد إحسان عبد الرحيم
عضو لجنة الترشيحات والمكافآت	السيد محمد الدوامنة
عضو لجنة الترشيحات والمكافآت	السيد مراد سهادنة

3. اللجنة التنفيذية:

تتألف من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، وتعقد اجتماعاتها في دولة قطر أربع (4) مرات في السنة على الأقل

وترسل تقاريرها إلى مجلس الإدارة، ويكون للجنة الصلاحيات المنصوص عنها في ميثاق اللجنة التنفيذية، لاسيما مراجعة الإستراتيجيات طويلة الأمد وخطة العمل السنوية وميزانية الشركة بما يتماشى مع استراتيجية الشركة والتغيرات الاقتصادية والسوقية والمتطلبات الرقابية واعتماد إعادة تخصيص الموارنة ومقابلتها بالعناصر المعتمدة وفق التقارير الرباعية للإدارات، ومراجعة تعزيز تطورات الأعمال التجارية والمنتجات وتوزيع الموارد.

تحتفظ بسجلات إجتماعاتها، وتأخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة، وتم الدعوة إلى إجتماعاتها بواسطة رئيسها أو إثنين من أعضائها قبل أسبوع على الأقل من إجتماعها. ويكون نصابها حضور إثنين من أعضائها من بينهم الرئيس.

عقدت اللجنة التنفيذية في الشركة (6) إجتماعات خلال العام 2023. أما أعضاء اللجنة فهم:

المنصب	عضو اللجنة
رئيس اللجنة التنفيذية	السيد رامز الخياط
عضو اللجنة التنفيذية	السيد إياد إحسان عبد الرحيم
عضو اللجنة التنفيذية	السيد خالد النون

تحدر الاشارة إلى أن عضو مجلس الإدارة السيد محمد الدوامة كان يشغل منصب عضو في اللجنة التنفيذية حتى أكتوبر 2023 حيث أعاد مجلس الإدارة هيكلة اللجنة التنفيذية وأصبح عضو مجلس الإدارة السيد خالد النون يشغل هذا المنصب.

أجرى مجلس الإدارة بتاريخ 30/10/2023 تعديلاً على لجان المجلس وأضاف لجنتين هما لجنة الاستثمار ولجنة المناقصات وفقاً لما يلي:

4. لجنة الاستثمار:

تتألف من أربعة (4) أعضاء، وتعقد اجتماعاتها في دولة قطر أربع (4) مرات في السنة على الأقل وترسل تقاريرها إلى مجلس الإدارة، ويكون للجنة الصلاحيات المنصوص عنها في ميثاق اللجنة لاسيما مراجعة

الاستثمارات الجديدة التي ترغب الشركة بالدخول فيها لعرضها على المجلس مع التوصية المناسبة. تحافظ بسجلات إجتماعاتها، وتأخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة، وتم الدعوة إلى إجتماعاتها بواسطة رئيسها أو إثنين من أعضائها قبل أسبوع على الأقل من إجتماعها. ويكون نصابها حضور إثنين من أعضائها من بينهم الرئيس.

لم تعقد اللجنة أي اجتماع خلال العام 2023، أما أعضاء اللجنة فهم:

المنصب	عضو اللجنة
رئيس لجنة الاستثمار	السيد رامز الخياط
عضو لجنة الاستثمار	السيد إياد إحسان عبد الرحيم
عضو لجنة الاستثمار	السيد خالد النون
عضو لجنة الاستثمار	السيد اسماعيل مقدسى

5 لجنة المناقصات:

تتألف من ثلاثة (3) أعضاء، وتعقد اجتماعاتها في دولة قطر أربع (4) مرات في السنة على الأقل وترسل تقاريرها إلى مجلس الإدارة، ويكون للجنة الصلاحيات المنصوص عنها في ميثاق اللجنة لاسيما مراجعة المناقصات التي تجري في الشركة لعرضها على المجلس مع التوصية المناسبة. تحفظ بسجلات إجتماعاتها، وتأخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة، وتم الدعوة إلى إجتماعاتها بواسطة رئيسها أو إثنين من أعضائها قبل أسبوع على الأقل من إجتماعها. ويكون نصابها حضور إثنين من أعضائها. لم تعقد اللجنة أي اجتماع خلال العام 2023، أما أعضاء اللجنة فهم:

المنصب	عضو اللجنة
رئيس لجنة المناقصات	السيد خالد النون
عضو لجنة المناقصات	السيد إياد إحسان عبد الرحيم
عضو لجنة المناقصات	السيد محمد الدوامنه

جـ- الإدارة التنفيذية العليا للشركة وصلاحيات أعضائها ومسؤولياتهم وأعمالهم خلال السنة، ومكافآتهم: تضمن الهيكل التنظيمي للإدارة التنفيذية من 1/1/2023 ولغاية 5/10/2023 منصب العضو المنتدب والذي شغله السيد إياد إحسان عبد الرحيم إلا أن بعد استقالته فقد اتخذ مجلس الإدارة قراراً قضى الغاء منصب العضو المنتدب من هيكل الإدارة التنفيذية.

أضف إلى ما تقدم فقد استقال خلال العام 2023 كل من الرئيس التنفيذي السيد هينريك هالاجير كريستيانسين (في سبتمبر 2023) والرئيس المالي السيد نيكولاوس مكلارين (في أكتوبر 2023). هذا وقد تألفت الإدارة التنفيذية حتى 31/12/2023 من:

1. السيد محمد بدر الساده : الرئيس التنفيذي للمجموعة
2. السيد وليد نمر شعلان: الرئيس المالي للمجموعة
3. السيدة سناء دعكور: مدير قسم الشؤون القانونية للمجموعة
4. السيد رياض سلامه احمد سويطي : مدير الموارد البشرية للمجموعة
5. السيدة كريستين صليبي: مدير علاقات المستثمرين

أدى جميع أعضاء الإدارة التنفيذية جميع الأعمال الموكلة إليهم على أكمل وجه، وإمتثل كل منهم بمسؤولياته خلال السنة.

د- المكافآت:

حدد النظام الأساسي للشركة في مادته 36 بأن الجمعية العامة هي المخولة لتحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة على ألا تزيد نسبة تلك المكافأة على 5 % من الربح الصافي بعد خصم الاحتياطات والإستقطاعات القانونية وتوزيع ربح لا يقل عن 5 % من رأس مال الشركة المدفوع على المساهمين.

أما مكافآت الإدارة التنفيذية العليا، فتعتمد على نفس المعايير المتعلقة والخاصة بالعاملين في الشركة، على أن يتم إجراء التقييم من خلال لجنة الترشيحات والمكافآت بناءً على نظام تقييم أداء الإدارة التنفيذية المعتمد لديها.

وبذلك، فإن إستحقاق المكافآت يعتمد أساساً على التقييم الإجمالي لأداء الموظفين والذي يختلف في تركيزه وأهدافه من فترة إلى فترة وفق الظروف والتحديات التي تواجهها الشركة، كله بناءً على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت وموافقة مجلس الإدارة.

هذا ويقتضي الذكر أن الشركة لم توزع أية مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة عن العام 2022 وذلك في الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ 16/4/2023 كنتيجة لعدم توزيعها لأية أرباح عن العام 2022. وسيتم تحديد قيمة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن العام 2023 في حال منتها لهم وذلك في تقرير الحكومة للعام 2024.

رابعاً: الإفصاح عن إجراءات إدارة المخاطر، والرقابة الداخلية في الشركة بما فيها الإشراف على الشؤون المالية والإستثمارات، وما يتصل بها من معلومات:

قام مجلس الإدارة بتعيين أعضاء لجنة التدقيق والمخاطر وفق ما سبق بيانه، وعيّن مدقق داخلي للشركة لرفع تقرير عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة كل ثلاثة أشهر سندًا لأحكام المادة 22 من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية . وقد وضع المدقق الداخلي تقارير التدقيق الداخلي، وتم دعوة المدراء العاملين لمناقشة التقارير في لجنة التدقيق والمخاطر وأخذ التوصيات الالزامية في كل شركة على حدا. كما وعملت الشركة على دراسة إستثماراتها في جميع القطاعات والتنسيق مع شركاتها التابعة لتخفيض نسبة المخاطر عبر دراسة عقود التوريد والإستيراد والمقاولات وسائل العقود في الشركة من الناحية القانونية والمالية والإدارية والتشغيلية، كما وباشرت الشركة في وضع أنظمة حاسوب تربط جميع الشركات التابعة بالشركة القابضة لكي يتم التواصل الفعال والمنتوج مع جميع الشركات التابعة، كما وربط الشركات التابعة ببعضها البعض من أجل تخفيض كافة الأعمال الخاصة بتلك الشركات بما فيها الأنظمة الموحدة للشؤون المالية والقانونية وشئون الموظفين والتوريدات، بالإضافة إلى توحيد طريقة التعامل مع المصادر وذلك للتوزيع الأنسب لموارد الشركة وقدراتها المالية والتقنية.

خامساً: أعمال اللجان، متضمنة عدد اجتماعاتها وما إننتهت إليه من توصيات:

كما سبق ووضحت أعلاه.

سادساً: الإفصاح عن الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمواجهة التغيرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق:

تهدف سياسة إدارة المخاطر إلى تحديد نقاط الضعف والمخاطر المحتملة، والإجراءات لتفادي حصولها، كما والإجراءات العلاجية لها وتقليل آثارها عند حصولها. وتشمل سياسة إدارة المخاطر دراسة وضع الشركات التابعة وتحديد النقاط ذات الخطورة العالية والمتوسطة والمنخفضة الخطورة، لكي يتم العمل على إحتواها وعدم تفاقم الآثار الناتجة عنها، بما فيها دراسة تحفظات المدققين الخارجيين، نسب الربحية، معدلات السيولة، سياسة الإدارات المالية وإدارة المشتريات وغيرها من المخاطر التشغيلية ومخاطر التكنولوجيا والبيئة وكيفية إدارة الأزمات.

وتقوم الشركة بتقييم المخاطر التشغيلية على صعيد الشركة، كما ويقوم المدقق الداخلي بدراسة المخاطر مع الإدارة التنفيذية ومدراء الشركات التابعة، بحيث يتم تحديد نقاط الضعف ومدى خطورتها، وتقديم التوصيات الالزامية لذلك، بحيث تتم المعالجة والمتابعة من قبل الإدارة التنفيذية واللجان ومجلس الإدارة كل بحسب مهامه بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية في كل شركة تابعة على حدة.

تقع على مجلس الإدارة المسئولية الكلية عن وضع الشركة والإشراف على إطار عمل إدارة مخاطر الشركة، والتي تشتمل المطلوبات المالية الرئيسية للشركة من القروض والذمم الدائنة التجارية والذمم الأخرى. إن الغرض الرئيسي من هذه المطلوبات المالية هو تمويل عمليات الشركة و توفير ضمانات لدعم عملياتها.

هذا و تتعرض الشركة للمخاطر التالية من استخدامها للأدوات المالية:

1. مخاطر الإئتمان.
2. مخاطر السيولة.
3. مخاطر السوق.
4. المخاطر التشغيلية

1. مخاطر الإئتمان:

مخاطر الإئتمان هي مخاطر الخسارة المالية التي تقع على الشركة نتيجة لعجز عميل أو طرف مقابل في الأداة المالية عن الوفاء بمتطلباته التعاقدية. وتنشأ هذه المخاطر بصفة أساسية من الذمم المدينة للشركة والمتوجبة على العملاء. (ذمم مدينه وأرصده مدينه أخرى

2. مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة هي المخاطر التي تنشأ من عجز الشركة عن الوفاء بالتزاماتها عند حلولها. منهاج الشركة في إدارة السيولة هو التأكد، ما أمكن ذلك، بأنه توفر وعلى الدوام سيولة كافية للوفاء بالمطلوبات عند حلول موعد استحقاقها في ظل كل من الظروف العادية والصعبة بدون تكبّد خسائر غير مقبولة أو إحداث ضرر بسمعة الشركة.

تقوم الشركة باستخدام طريقة التكاليف التي تستند إلى النشاط لوضع التكلفة المتعلقة بمنتجاتها وخدماتها، وهو ما يساعد على رصد متطلبات التدفق النقدي والإستخدام الأمثل لعائدات النقد لديها في الإستثمار. تقوم الشركة بصورة نموذجية بالتأكد من أن لديها نقداً كافياً عند الطلب للوفاء بمصروفات التشغيل المتوقعة ويتضمن ذلك خدمة للتزامات المالية ولكنه مع استبعاد التأثير المحتمل للظروف القاسية جداً التي لا يمكن التنبؤ بها بشكل معقول مثل الكوارث الطبيعية.

٣. مخاطر السوق:

مخاطر السوق هي المخاطر المتمثلة في التغيرات في أسعار السوق مثل معدلات صرف العملات الأجنبية ومعدلات الفائدة وأسعار الأسهم التي تؤثر على إيرادات الشركة أو قيمة ما تحتفظ به من أدوات مالية:

◆ مخاطر العملات:

تعرض الشركة إلى مخاطر العملات عن المبيعات والمشتريات والقروض بعملات بخلاف العملات الوظيفية لشركات الشركة المعنية. معظم تعاملات الشركة تتم بالعملات التي تستخدمها شركات الشركة أو بعملات ذات سعر صرف ثابت مع العملة المستخدمة.

◆ مخاطر أسعار الفائدة:

تمثل مخاطر أسعار الفائدة في أن تتأثر القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات في أسعار الفائدة بالسوق. يتعلق تعرض الشركة لمخاطر تغيرات أسعار الفائدة في السوق أساساً بقروض وتسهيلات الشركة التي تحمل فوائد. تبني الشركة سياسة التأكد من مراجعة مخاطر أسعار الفائدة على نحو منتظم.

٤. المخاطر التشغيلية:

المخاطر التشغيلية هي مخاطر الخسارة المباشرة أو غير المباشرة الناشئة من مجموعة واسعة من الأسباب المصاحبة لعمليات الشركة والموظفين والبنية التقنية ومن عوامل خارجية بخلاف الإنتمان أو السوق أو السيولة مثل تلك التي تنشأ من الإشتراطات القانونية والتنظيمية والمعايير المقبولة عموماً لسلوك الشركة. تنشأ المخاطر التشغيلية من جميع العمليات التشغيلية للشركة.

هدف الشركة هو إدارة المخاطر التشغيلية بفرض موازنة تفادي الخسائر المالية والأضرار بسمعة الشركة مع الفعالية الكلية للتكلفة ولتفادي إجراءات السيطرة التي تحد من روح المبادرة والإبداع.

المسؤولية الأساسية عن وضع وتنفيذ الضوابط لمعالجة المخاطر التشغيلية مسندة للإدارة العليا في كل وحدة عمل. يدعم هذه المسؤولية وضع معايير كلية على مستوى الشركة لإدارة مخاطر التشغيل في المجالات التالية:

- ◆ متطلبات الفصل المناسب للواجبات متضمنة التفويض المستقل بالمعاملات،
- ◆ متطلبات تسوية ورصد المعاملات،
- ◆ الالتزام بالمتطلبات التنظيمية والقانونية،
- ◆ توثيق الضوابط والإجراءات،
- ◆ متطلبات التقييم الدوري للمخاطر التشغيلية التي تواجهها الشركة وكفاية الضوابط والإجراءات لمعالجة المخاطر التي يتم تحديدها،
- ◆ متطلبات التقارير عن الخسائر التشغيلية وإجراءات المعالجة المقترنة،
- ◆ وضع خطة طوارئ التدريب والتطور المهني
- ◆ المعايير الأخلاقية التجارية
- ◆ تخفيض المخاطر متضمنة التأمين على ذلك عندما يصبح ذلك فعالاً.

الالتزام بمعايير الشركة يدعمه برنامج مراجعات دورية يتم القيام بها من جانب التدقيق الداخلي. تتم مناقشة النتائج التي يتوصّل إليها التدقيق الداخلي مع إدارة وحدة العمل المتعلقة بها مع تقديم تقارير إلى لجنة التدقيق والمخاطر واللجنة التنفيذية ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة.

سابعاً: الإفصاح عن تقييم أداء المجلس ومدى التزام أعضائه بتحقيق مصالح الشركة، والقيام بأعمال اللجان، وحضور اجتماعات المجلس ولجانه، والإفصاح عن تقييم أداء الإدارة التنفيذية العليا بشأن تطبيق

نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بما فيها تحديد عدد التظلمات، والشكاوى، والمقترنات، والبلاغات، والطريقة التي عالج بها المجلس المسائل الرقابية:

تختص لجنة الترشيحات والمكافآت في تقييم أداء مجلس الإدارة ومدى إلتزام الأعضاء بتحقيق مصالح الشركة والقيام بإلتزاماتهم المنصوص عنها في نظام الحكومة وقانون الشركات التجارية ونظام الشركة والقوانين والأنظمة ذات الصلة. وقد عقد المجلس سبعة (7) اجتماعات خلال سنة 2023، وقد حضر كل أعضاء مجلس الإدارة في أغلب الأحيان، ولم ينقض أكثر من شهرين بين أي اجتماعين متتاليين للمجلس.

واعتمد المجلس البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في العام 2022، كما والبيانات المالية للربع الأول والنصف الأول والربع الثالث من السنة المالية 2023، وتمت مراجعة تقارير مدققي الحسابات ومناقشتها، وناقشت مجلس الإدارة أنظمة الحكومة بشكل مستفيض، وصدرت تلك القرارات بعد النقاش الوافي وبتوافق الآراء، ولم يتم التحفظ على أي من قرارات المجلس.

وقد أفصحت الشركة خلال العام 2023 عن توصيات مجلس الإدارة وأعمال اللجان بما يتواافق مع الأنظمة المعتمدة، وقادت لجنة التدقيق والمخاطر بدراسة المخاطر في الشركات التابعة عن طريق المدقق الداخلي، وتمت مناقشتها مع الإدارة التنفيذية للشركة ومع المدراء العامين في الشركات التابعة، وتم إتخاذ الخطوات اللازمة لتخفيض نسب المخاطر وتمت متابعتها في الجلسات المتتالية للجنة التدقيق والمخاطر، كما وفي الجلسات الدورية للإدارة التنفيذية في الشركة مع مدراء الشركات التابعة والتي وضع فيها محاضر إجتماعات، والتي تم متابعتها عن كثب وبشكل دوري. وتقضي الإشارة إلى أنه لم يتم التقدم بأية شكاوى أو تظلمات أو بلاغات للمجلس خلال العام 2023.

ثامناً: الإفصاح عن أوجه الخلل في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كلياً أو جزئياً أو مواطن الضعف في تطبيقه، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة حالات الخرق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المفصحة عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية):

تهدف الرقابة الداخلية إلى التحقق من مدى إلتزام الشركة بالنظم والإجراءات المالية والقانونية، وتقوم الوحدات الداخلية في الشركة بالمراقبة الداخلية بحسب صلحياتها المالية أو القانونية، وقد كلفت الشركة المدقق الداخلي ليقوم بهمأم تقييم مخاطر أنشطة الشركة وعملياتها المحاسبية ومخاطر الأعمال الرئيسية وخطة التدقيق الداخلي للشركة وشركاتها التابعة والتدقيق المالي الشامل، ومراجعة أداء الشركة والشركات التابعة بشكل دقيق ليتم العمل بعدها على التوصية لمجلس الإدارة للعمل على تقليل المخاطر ورفع كفاءة أداء الشركة والشركات التابعة.

تسعاً: الإفصاح عن مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق:

إلتزمت الشركة بجميع القواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق، وتم الإفصاح عن جميع التقارير الدورية الفورية، كما والإفصاح عن المعلومات الجوهرية فور حدوثها. وتعتمد الشركة إدارة خاصة للإمتثال والمحاسبة فيها وهي قسم علاقات المستثمرين، بحيث تبقى الشركة على إطلاع وافي بالقوانين والأنظمة المعتمدة في هذا الصدد.

عاشرأً: الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون الشركة طرفا فيها بما فيها التحكيم، والدعوى القضائية:

فيما يلي النزاعات والتي تمثلت فيها استثمار القابضة كمدعية أو مدعى عليها:

1. إستثمار القابضة ش.م.ع.ق. ضد إئتلاف مدماك وسكت كونستراكت .
- مدعية: ضد إئتلاف مدماك وسكت كونستراكت .
- مدعى عليها: من البنك الأهلي القطري.

(أ) دخلت إحدى الشركات التابعة للشركة، شركة دباس للمقاولات- قطر ذ.م.م، في فبراير 2011، في مشروع مشترك "المقاول من الباطن" (مشروع مشترك أي تي أيه ستار للهندسة والمقاولات ذ.م.م (تحت التصفية)/ شركة دباس للمقاولات- قطر ذ.م.م) لتنفيذ الأعمال الإلكتروميكانيكية الخاصة بمشروع مركز الدوحة للمعارض والمؤتمرات، مع المقاول الرئيسي "المقاول الرئيسي" (مشروع مشترك مدماك للمقاولات ذ.م.م /شركة سكس كونستراكت) بقيمة تعاقدية إجمالية 430,000,000 ريال قطري لإتمام المشروع خلال إثنين وعشرين شهراً.

أدى عدم التوصل إلى حل النزاع بطريقة ودية إلى تقديم المقاول من الباطن دعوى قضائية سجلت برقم 568/2018 في يناير 2018، ضد كلّ من الديار القطرية "العميل" والمقاول الرئيسي، مطالباً بتسديد مبلغ 625,861,657 ريال قطري

(ب) في أكتوبر 2018، تقدم البنك الأهلي دعوى قضائية سجلت برقم 2926 / 2018 ضد المقاول من الباطن، والشركة وآخرين، مطالباً بسداد إجمالي المبلغ المستحق للقرض. صدر بتاريخ 29/9/2022 الحكم الإبتدائي، الذي قضى بالحكم للمدعين الأئتلاف دباس للمقاولات وإلى تى إيه ستار للهندسة و التجارة وإستثمار القابضة بمبلغ وقدره 61,281.39 / ريال قطري وبرد الدعوى المقدمة ضد المدعين من إئتلاف مدماك وسكت كونستراكت. كما صدر الحكم الإبتدائي في الدعوى المقدمة من البنك الأهلي والتي ألزمت جميع المدعى عليهم بالتكافل والتضامن فيما بينهم ، ومن ضمنهم الشركة، بتسديد مبلغاً وقدره 154,045.5 / ريال قطري. وقد استأنفت الشركة الحكمين المذكورين بالاستئناف رقم 1901/2022 وقد أيد الحكم الاستئنافي الحكم الإبتدائي فتقدمت الشركة بتمييز طعناً للحكم الاستئنافي وما زال التمييز قيد التداول .

2-إستثمار القابضة ش.م.ع.ق.
مدعى عليها مع عدة شركات وهي شركة مجموعة الهديفي وشركة فالكون للخرسانة الجاهزة. من المدعى بنك دخان (بنك قطر الدولي سابقاً) أمام المحكمة الإبتدائية المدنية الكلية (الدائرة الثالثة) برقم 3110/2020.

وأقعت الشركة مع بنك قطر الدولي في ديسمبر 2012 على اتفاقية تسهيلات مصرافية وتم الاتفاق بموجب الاتفاقية المذكورة بين البنك والشركة ولائحة من الشركات التابعة التي حددت بملحق مستقل على منح الشركة وبعض الشركات التابعة ومنها شركة فالكون للخرسانة الجاهزة تسهيلات مصرافية وقد عمدت شركة فالكون إلى استخدام مبلغاً وقدره 12,550,993.51 / ريال قطري وتوقفت عن السداد فإستحق على المبلغ المذكور من 28/5/2019 الدعوى ما زالت قيد التداول.

حادي عشر: الإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذو علاقة":
بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، يلتزم المجلس بمبادئ الحكومة، وبالإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذو علاقة". ويقوم مدقق الحسابات بمراجعة جميع التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي طرف ذو علاقة ويتم الإفصاح عنها في البيانات المالية الدورية.

ويقوم المجلس بمراجعة وتحديث تطبيقات الحكومة بصورة مستمرة ومنتظمة، والإلتزام بتطبيق أفضل مبادئ الحكومة وإعلاء مبدأ التداول العادل بين المساهمين. كما يلتزم بتطوير قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة، وبالمراجعة الدورية والمنتظمة لسياساتها، ومواثيقها، وإجراءاتها الداخلية التي يجب على أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، والمستشارين، والموظفين الالتزام بها، والتي أهمها هو ميثاق المجلس ولجانه، وسياسة تعاملاتها مع الأطراف ذات العلاقة، وقواعد تداول الأشخاص المطلعين.

- هذا وتفصي الشركة عن التعاملات والصفقات التي أبرمتها مع أي طرف ذو علاقة وفقاً لما يلي:
- توقيع الشركة وبعض شركاتها التابعة، لعقود إيجار تم بموجبها استئجار مقر الشركة وبعض شركاتها التابعة في البرج ايتين الكائن في منطقة لوسيل والعائد ملكيته للسيدة سميه حمشو المالكة لأسمها في الشركة تفوق ٥%. هذا وقد تم توقيع عقود الإيجار المذكورة مقابل بدلات إيجار عادلة ومتواقة مع ما هو متداول في السوق القطري وذلك لتوحيد مقر جميع الشركات التابعة إذ ان شركات اليغانسيابا مقرها في البرج المذكور منذ ما قبل اتمام عملية الاستحواذ العكسي.
 - توقيع اتفاقية إدارة وتشغيل بين شركة فندق ذا بالاس ذ.م.م، إحدى الشركات التابعة للشركة، وشركة اسيتيس لإدارة الفنادق والمنتجعات ذ.م.م لإدارة وتشغيل فندق ميسان - الدوحة، وذلك كون شركة اسيتيس هي شركة متخصصة في إدارة الفنادق، وقد تم توقيع الاتفاقية المذكورة بعد الإستعانة بطرف ثالث أكد أنها تحفظ حقوق الشركة وضمن تنفيذ الاتفاقية وفق أسس تجارية عادلة.
 - توقيع اتفاقية إدارة وتشغيل بين شركة فندق تلال ذ.م.م، إحدى الشركات التابعة للشركة، وشركة اسيتيس لإدارة الفنادق والمنتجعات ذ.م.م، لإدارة وتشغيل فندق كتارا هيلز، وذلك كون شركة اسيتيس هي شركة متخصصة في إدارة الفنادق، وقد تم توقيع الاتفاقية المذكورة بعد الإستعانة بطرف ثالث أكد أنها تحفظ حقوق الشركة وضمن تنفيذ الاتفاقية وفق أسس تجارية عادلة.
 - توقيع عقود إيجار تناولت المطاعم في جزيرة المها ذ.م.م وشركة أورا إنترناشونال لخدمات الضيافة وإدارة المطاعم ذ.م.م وقد تم تحديد بدلات الإيجار بحد أدنى متفق عليه أو نسبة من الإيرادات المحققة أيهما أعلى وضمن تنفيذ العقود وفق أسس تجارية عادلة.

ثاني عشر: تقرير الإدارة عن الرقابة الداخلية على التقارير المالية:

وفقاً لمتطلبات المادة 4 من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسي ("النظام") الصادرة عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية بموجب القرار رقم (5) لسنة 2016، فإن مجلس إدارة استثمار القابضة ش.م.ع.ق. مسؤولاً عن وضع وتطبيق نظام رقابة داخلية فعال على إعداد التقارير المالية ("ICOFR").

إن إدارة استثمار القابضة ش.م.ع.ق. وشركتها التابعة ملتزمة أيضاً بإتمام والحفاظ على الرقابة الداخلية المطلوبة للتقارير المالية ("ICOFR")، والتي هي عملية تم تحديدها تحت إشراف الرئيس التنفيذي والرئيس المالي للشركة، وتهدف إلى تقديم تأكيدات معقولة فيما يتعلق بمصداقية التقارير المالية وإعداد البيانات المالية الموحدة للشركة لأغراض إعداد التقارير الخارجية وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية (IFRS). يتضمن ICOFR ضوابط وإجراءات الإفصاح الخاصة بالشركة والمصممة لمنع الأخطاء.

ولتحديد ما إذا كان هناك مواطن ضعف ملموس في الضوابط الداخلية لإعداد التقارير المالية كما في 31 ديسمبر 2023، فقد تم إجراء تقييم لمدى ملاءمة تصميم وتطبيق وتفعيل الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية بناءً على الإطار والمعايير المحددة في الرقابة الداخلية - الإطار المتكامل (2013) الصادر عن لجنة المنظمات الراعية التابعة لجنة تريدواي ("COSO").

وقد عمدت الشركة إلى مراجعة تقارير جميع الأعمال المادية والشركات العاملة من خلال تقييم للرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية كما في 31 ديسمبر 2023.

مخاطر إعداد التقارير المالية:

إن المخاطر الرئيسية في إعداد التقارير المالية تكمن في أن البيانات المالية لا تقدم رؤية حقيقة وعادلة بسبب أخطاء غير مقصودة أو مقصودة (الغش)، أو بسبب عدم نشر البيانات المالية في الوقت المناسب. هذه المخاطر من شأنها إضعاف ثقة المستثمرين أو الإضرار بالسمعة، مما ما يؤدي إلى عواقب سلبية. تتأثر المصداقية في حال احتوت بعض المبالغ المدرجة في البيانات المالية أو في الإفصاحات على بيانات جوهرية خاطئة أو بيانات جوهرية لم تدرج سهلاً. إن الإفصاحات الخاطئة تعتبر جوهرية في حال أثرت بشكل فردي أو جماعي على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون وفقاً للبيانات المالية.

ولتحفيض أثر المخاطر الناتجة عن إعداد التقارير المالية، قامت الشركة بإنشاء ICOFR بهدف تقديم ضمانات معقولة ولكن غير مطلقة لجهة ارتكاب الأخطاء الجوهرية. وقد أجرت تقييماً لمدى ملاءمة تصميم ضوابط الرقابة الداخلية للشركة على إعداد التقارير المالية استناداً إلى الإطار المنصوص عنه ضمن إطار الرقابة الداخلية المتكامل (2013) الصادر عن لجنة المنظمات الراعية لجنة تريدواي ("COSO"). أن COSO توصي بوضع أهداف محددة لتسهيل عملية تصميم وتقدير نظام الرقابة. ونتيجة لذلك، وعند إنشاء ICOFR، فإن الإدارة اعتمدت توصيات البيانات المالية التالية:

- إن إطار عمل COSO يحتوي على 17 مبدأ أساسى و 5 مكونات:
 - بيئة الرقابة
 - تقييم المخاطر
 - أنشطة الرقابة
 - تبادل المعلومات والتواصل
 - التحكم

تم تحديد وتوثيق الضوابط التي تغطي المبادئ السبعة عشر والمكونات الخمس، ونتيجة لذلك، وعند إنشاء ICOFR فقد اعتمدت الإدارة أهداف الفوائد المالية التالية:

- تواجد حدوث - وجود الموجودات والمطلوبات وتأكيد حصول تعاملات.
- الالكمال - يتم تسجيل وإدراج جميع المعاملات وأرصدة الحسابات في البيانات المالية.
- التقييم / القياس - يتم تسجيل الأصول والخصوم والمعاملات ضمن التقارير المالية بالبالغ المناسب.
- الحقوق والإلتزامات والملكية - يتم تسجيل الحقوق والإلتزامات بشكل مناسب.
- العرض والإفصاحات - يتم التأكد من أن التصنيف والإفصاح وعرض التقارير المالية مناسب.

ومع ذلك، فإن أي نظام للرقابة الداخلية بما في ذلك ICOFR، بغض النظر عن مدى فعاليته اعتماده وتشغيله، بإمكانه توفير ضماناً معقولاً ولكن ليس مطلقاً على ضمان تحقيق أهداف نظام التحكم بالفعل. وعليه فإن ضوابط وإجراءات أنظمة الإفصاح الخاصة بـ ICOFR قد لا تمنع حدوث الأخطاء والغش. إضافة إلى ما تقدم، إن تصميم نظام التحكم يجب أن يعكس الواقع وجود قيود على الموارد، وبأن فوائد الرقابة يجب أن تكون مناسبة مع تكاليفها.

تنظيم هيكل نظام الرقابة الداخلية:

الوظائف المرتبطة بنظام الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية:

يتم تنفيذ الضوابط في نظام ICOFR من قبل جميع الأقسام التابعة والأقسام الرئيسية والتي تشارك في مراجعة وتوثيق الدفاتر والسجلات التي تشكل البيانات المالية. ونتيجة لذلك، فإن تشغيل ICOFR يشمل الموظفين العاملين في أقسام مختلفة ضمن الشركة.

إن العمليات التي تم تحديدها بأنها جوهريّة هي ضوابط على مستوى المنظومة، سداد المشتريات، الإيزادات، المدينين، إدارة المخزون، كشف الرواتب، إقرار إيرادات العقود، القروض، إدارة الإستثمارات، انخفاض قيمة الأصول، المخاطر القانونية والإلتزامات، إعداد التقارير المالية، والإغلاق الدوري للسجلات المالية.

عند تحديد العمليات المذكورة أعلاه، لقد اتخذت الإدارة قرارها بناءً على معطيات مهنية ونظرت في حجم الأرصدة والمعاملات، والتي في حال تم اللالعب بها بشكل جوهري سيكون لها تأثيراً على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس البيانات المالية.

ضوابط للحد من مخاطر اللالعب في التقارير المالية:

يتالف نظام ICOFR من عدد كبير من الضوابط والإجراءات الداخلية التي تهدف إلى تقليل مخاطر الأخطاء في البيانات المالية، ويتم دمج هذه الضوابط في عملية التشغيل وتشمل الآتي:

- ✓ أن تكون مستمرة أو دائمة بطبعتها مثل الإشراف ضمن سياسات وإجراءات مكتوبة أو فصل الصلاحيات.
- ✓ أن تعمل على أساس دوري كجزء من عمليات إعداد وتنفيذ البيانات المالية السنوية ذات طبيعة وقائية أو تحقيقية.
- ✓ لها تأثير مباشر أو غير مباشر على البيانات المالية. وتشمل الضوابط التي لها تأثير غير مباشر على البيانات المالية الضوابط على مستوى الشركة وعناصر تحكم عامة في تكنولوجيا المعلومات مثل الوصول إلى النظام وضوابط النشر، في حين أن عنصر التحكم الذي له تأثير مباشر يمكن أن يمثل تسوية تدعم مباشرةً بند الميزانية العمومية على سبيل المثال.
- ✓ ميزة مكونات آلية وأو يدوية. الضوابط الذاتوماتيكية هي وظائف تحكم مدمجة في عمليات النظام مثل الفصل المفروض من قبل التطبيق لضوابط الواجب والتحقق من الواجهة على مدى الاتصال ودقة المدخلات. الضوابط الداخلية اليدوية هي تلك التي يتم تشغيلها من قبل فرد أو مجموعة من الأفراد مثل ترخيص المعاملات.

قياس تصميم وفعالية التشغيل للرقابة الداخلية:

قامت الشركة بتقييم مدى كفاية تصميم نظام ICOFR، ويشتمل هذا التقييم على دراسة لتصميم بيئه التحكم بالإضافة إلى عناصر التحكم الفردية التي تشكل نظام ICOFR مع مراعاة التالي:

- ✓ مخاطر الأخطاء في بيان بنود القوائم المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار عوامل مثل الأهمية المادية وقابلية بند معين من البيانات المالية للخطأ.
- ✓ قابلية الضوابط المحددة للفشل، مع مراعاة عوامل مثل درجة التشغيل الآلي والتعقيد وخطر تجاوز الإدارة وكفاءة الموظفين ومستوى الحكم المطلوب.

وبالمجمل، تحدد هذه العوامل طبيعة ومدى الأدلة التي تتطلبها الإدارة لكي تتمكن من تقييم ما إذا كان تصميم نظام ICOFR فعالاً أم لا. ويتم إنشاء الدليل نفسه من الإجراءات المدمجة في المسؤوليات اليومية للموظفين أو من الإجراءات المنفذة خصيصاً لأغراض تقييم ICOFR. وتشكل المعلومات من مصادر أخرى أيضاً مكوناً مهماً في التقييم نظراً لأن هذه الأدلة إما قد تلقت انتباه الإدارة إلى مشاكل التحكم بالإضافة أو قد تؤكّد النتائج.

الخلاصة:

نتيجة لتقييم تصميم الضوابط الداخلية على التقارير المالية (ICOFR) وتنفيذها وفعاليتها التشغيلية، لم تحدد الإدارة أي أوجه قصور كبيرة / نقاط ضعف جوهريّة في تصميم الشركة وتنفيذها وفعاليتها التشغيلية للضوابط الداخلية على التقارير المالية للعمليات الهامة. وخلصت إلى أن ICOFR مصمماً ومنفذًا بشكل مناسب كما في 31 ديسمبر 2023.

تمت الموافقة على هذا التقرير الخاص بالرقابة الداخلية على التقارير المالية من قبل مجلس الإدارة في 21 فبراير 2024 ووقعه رئيس مجلس الإدارة.

المدققون الخارجيين:

أصدر المدققون الخارجيون للشركة رسل بيدفورد وشركاه تقرير ضمان بشأن تقييم الإدارة لمدى ملاءمة التصميم والتنفيذ والفعالية التشغيلية للضوابط الداخلية، على التقارير المالية كما في 31 ديسمبر 2023 وفقاً للمعيار الدولي بشأن التزامات الضمان 3000 (منحة) "التزامات الضمان بخلاف عمليات مراجعة الحسابات أو مراجعات المعلومات المالية التاريخية" الصادرة عن مجلس معايير التدقيق والتأكد الدولية ("IAASB"). كما أصدر المدققون الخارجيون تقرير التأكيد المستقل إلى المساهمين بخصوص إلتزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة المتضمنة نظام الحكومة للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية.

وقد تلى المدقق المستقل التقريرين المذكورين بعد علان النصاب وتلاوة رئيس الاجتماع كلمته.

ثالث عشر: تقرير الإدارة عن إمتثال لقانون هيئة قطر للأسواق المالية (QFMA) والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك (النظام)

وفقاً لمتطلبات المادة رقم 4 من قانون الحكومة للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسي ("النظام") الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية (QFMA) بموجب القرار رقم (5) من عام 2016، فإن مجلس إدارة إستثمار القابضة ش.م.ع.ق. قد أعد هذا التقرير السنوي للحكومة لعام 2023.

هذا التقرير هو نتيجة الإلتزام المستمر من قبل شركة إستثمار القابضة بتطبيق الحكومة السليمة التي تشمل المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات وترسيخ القيم الملموسة في سياسات الحكومة الداخلية. ونحن نؤمن بأن الإنجازات لا تتحقق إمتثال شركة إستثمار القابضة لقانون الحكومة للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسي ("النظام") الصادر عن مجلس هيئة قطر للأسواق المالية (QFMA) بموجب القرار رقم (5) لعام 2016 فحسب، ولكنها تعكس أيضاً مسؤولية الشركة تجاه المساهمين وأصحاب المصلحة.

مسؤوليات مجلس الإدارة:

يلتزم مجلس الإدارة بتنفيذ مبادئ الحكومة المنصوص عليها في النظام، والتي تنص على العدل والمساواة بين المساهمين وأصحاب المصلحة دون تمييز بغض النظر عن العرق والجنس والدين، ويتم توفير المعلومات والإفصاحات المطلوبة بشفافية لهيئة قطر للأسواق المالية والمساهمين وأصحاب المصلحة خلال الإطار الزمني المطلوب وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة. تتضمن المبادئ أيضاً التمسك بقيم المسؤولية الاجتماعية للشركات وتغلب المصلحة العامة للشركة والمساهمين وأصحاب المصلحة على أي مصلحة شخصية. وتلتزم الشركة بالمبادئ المذكورة أعلاه، حيث تسعى إلى ممارسة واجباتها بضمير ونزاهة، كما تسعى إلى إبراز هذه القيم في تعاملاتها مع المساهمين وأصحاب المصلحة والمجتمع.

تقييم الإدارة للإمتثال للوائح ذات الصلة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية، بما في ذلك قانون حوكمة الشركات وذلك حتى 31 ديسمبر 2023:

وفقاً للمادة 2 من النظام، فقد قامت الشركة بإجراء تقييم لمدى إمتثال الشركة للوائح هيئة قطر للأسواق المالية ذات الصلة المطبقة على الشركة بما في ذلك النظام.

الخلاصة:

نتيجة للتقييم، خلصت الإدارة إلى أنها، ضمنت الإمتثال لقوانين هيئة قطر للأسواق المالية واللوائح ذات الصلة بما في ذلك النظام.

المدققون الخارجيين:

أصدرت شركة راسل بيدفورد وشركاه، شركة التدقيق الخارجي للشركة، تقرير تأكيد محدود حول تقييم الإدارة بشأن الامتثال للوائح هيئة قطر للأسواق المالية ذات الصلة بما في ذلك النظام لغاية 31 ديسمبر 2023.



تمت...
السيد محمد معتز محمد رسلان الخياط
رئيس مجلس الإدارة



استثمار

القابضة ش.م.ع.ق